

وقف الأسرى في التاريخ الإسلامي



إبراهيم باجس عبد المجيد

وقف الأسرى في التاريخ الإسلامي

إبراهيم باجس عبد المجيد

١٤٣٧هـ / ٢٠١٦م

ح إبراهيم باجس عبدالمجيد، ١٤٣٧هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

عبدالمجيد، إبراهيم باجس

وقف الأسرى في التاريخ الإسلامي / إبراهيم باجس عبدالمجيد

- الرياض، ١٤٣٧هـ

٧٦ص: ١٤ × ٢١سم

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٠٢-١٩٣٦-٠

١- الوقف ٢- أسرى الحرب ٣- التاريخ الإسلامي أ. العنوان

ديوي ٩٠٢، ٢٥٣ ١٤٣٧/٩٠٢٥

رقم الإيداع: ١٤٣٧/٩٠٢٥

ردمك: ٩٧٨-٦٠٣-٠٢-١٩٣٦-٠

الطبعة الأولى

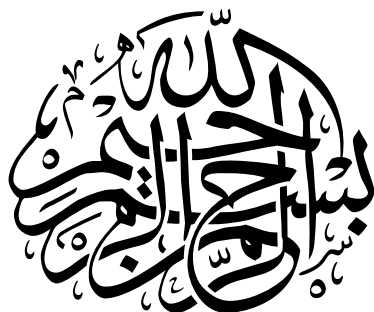
١٤٣٧هـ / ٢٠١٦م

لا يجوز طباعة الكتاب إلا لمن أراد توزيعه مجاناً،

بعد التنسيق مع المؤلف

هاتف: ٠٠٩٦٦٥٩٨٤٥٤٤٦٨

بريد إلكتروني: ibrahimbajis@yahoo.com



قال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله:

«ويأبى الله العصمة لكتاب غير كتابه، والمنصف من اغتفرَ قليلَ خطأ المرء في كثيرٍ من صوابه». ولَمَّا كان هذا العملُ عملَ بشرٍ، يعتريه ما يعتري البشر من النقص والقصور، فإنه يسرُّ الباحثَ تلقِّي أية ملحوظة فيها تنبيه على وهم اعتراه، أو خطأ وقع فيه، أو إضافة معلومة تثري البحث وتقيمُه على سُوقِه.

المحتويات

الصفحة	الموضوع
٧	مقدمة
٨	- الترغيب في فك الأسرى
٨	- قياس فك الأسير على عتق الرقاب في مصارف الزكاة
١٠	- إجماع العلماء على وجوب تحرير الأسرى
١٥	- مدح من يقوم على تحرير الأسرى
١٦	- الدعوة إلى التبرع لتحرير الأسرى
٢٠	- تنصيب ناظر ديوان وقف الأسرى
٢٢	- أسماء بعض من تولى وقف الأسرى
٢٦	- صفات متولي الوقف
٢٧	- التشكيك في أمانة القائم على الأوقاف
٢٩	- اهتمام الحكام بفداء الأسرى
٤١	- إسهام العلماء في تحرير الأسرى
٤٥	- نماذج من فداء الأسرى
٥٢	- الآثار المترتبة على عدم تحرير الأسرى
٦٠	- الخاتمة
٦٣	الحواشي
٦٩	مصادر البحث

مقدمة

الاهتمام بالأسرى ليس وليد العصر، فإذا نحن سبرنا أعماق التاريخ الإسلامي، وفحصنا كتبنا ووثائقنا القديمة عند أسلافنا من العلماء والمؤرخين، فإننا نجد اهتماماً بالغاً بمسألة الأسرى على كل المستويات.. الرسمية والشعبية والعلمية.

ومن أبرز ما نجده في التاريخ الإسلامي فيما يخص الأسرى، هو تخصيص أوقاف ثابتة محصورة في فكاك الأسرى وتحريرهم، وهو ما لا نجده في أيامنا هذه، على كثرة تنوع الأوقاف؛ من أوقاف على المساجد، أو المدارس والتعليم، أو المستشفيات،....

ووقف الأسرى ليس بدعاً في تاريخنا الإسلامي، بل هو إحياء لسنة قديمة استنتها سلفنا الصالح منذ عدة قرون، لَمَّا كان الجهاد ماضياً في الأمة، نأسر من العدو ويأسرون منا، ونصيب منهم ويصيبون منا.

وسأعرض في هذا البحث نماذج من اهتمام المسلمين بوقف الأسرى، وتنظيم هذا الوقف مالياً وإدارياً، وما نتج عنه من تحرير لآلاف المسلمين الذين وقعوا في أسر العدو في المعارك التي خاضوها، منذ العهد الأموي وما بعده.

كما أذكر نماذج من تحرير الأسرى بالمفاداة والتبادل، من غير مال الوقف، لصلة ذلك بما نحن بصدد الحديث عنه. ولن

أعرض لبحث المسألة من الناحية الفقهية الشرعية إلا فيما تقتضيه الحاجة، وفي نطاق ضيق مختصر.

الترغيب في فك الأسرى:

وقبل أن أتحدث عن إسهام المسلمين قديماً في تحرير الأسرى، والقيام على شؤونهم وشؤون عائلاتهم وذوهم، لا بد أن نذكر بأن أول من اهتم بهذا الجانب هو رسولنا الكريم عليه صلوات الله وسلامه؛ فقد حضَّ على العمل على تحرير الأسرى في غير ما حديث نبوي، ومن ذلك قوله ﷺ: «فُكُوا العاني»^(١). والعاني: هو الأسير.

وقوله ﷺ: «من فدى أسيراً من أيدي العدو فأنا ذلك الأسير»^(٢).

ومن ذلك أيضاً قول الرسول الكريم ﷺ: «من أعتق رقبة مؤمنة، أعتق الله بكل عضو منه عضواً من النار»^(٣).

وروى سعيد بن منصور بإسناد مرسل عن حبان بن أبي جبلة أن رسول الله ﷺ قال: «إن على المسلمين في فيئهم أن يفادوا أسيرهم ويؤدُّوا عن غارمهم»^(٤).

قياس فك الأسير على عتق الرقاب في مصارف الزكاة:

ولعلَّ من يسأل، فيقول: هذا الحديث الأخير وارد في عتق الرقاب والرقيق، فكيف يُستشهد به على تحرير الأسرى، وهم ليسوا عبيداً أرقاءً.

وقد أجاب العلماء قديماً وحديثاً عن هذا السؤال إجابة شافية؛ حيث قاسوا الأسير على العبد الرقيق، فإن الأسير كالعبد مقيد الحرية، لا يستطيع التصرف في نفسه إلا إذا أطلق سراحه.

قال ابن قدامة المقدسي الحنبلي في كتاب الكافي: «يجوز أن يفك منها (الزكاة) أسيراً مسلماً؛ لأنه فك رقبة من الأسر»^(٥).

وعلق الشيخ ابن عثيمين رحمه الله على ذلك قائلاً: «هذا صحيح؛ لأنه داخل في الرقاب، وهذا ما يعرف في لغة العصر بالرهائن، يكون رهائن من المسلمين عند الأعداء، ويقول الأعداء: لا نفكهم لكم إلا بشيء من المال، فيعطون من الزكاة لفك هذه الرهائن، فلا بأس^(٦).

وقال ابن قدامة في المغني: «يجوز أن يشتري من زكاته أسيراً مسلماً من أيدي المشركين؛ لأنه فك رقبة من الأسر، فهو كفك رقبة العبد من الرق، ولأن فيه إعزازاً للدين»^(٧).

وجاء في «الموسوعة الفقهية» في مصارف الزكاة: «أن يفك بالزكاة أسيراً مسلماً من أيدي المشركين، وقد صرح الحنابلة وابن حبيب وابن عبدالحكم من المالكية بجواز هذا النوع، لأنه فك رقبة من الأسر، فيدخل في الآية، بل هو أولى من فك رقبة مَنْ بأيدينا»^(٨).

كما جاء في فتاوى (اللجنة الدائمة لهيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية): «والمراد بقوله تعالى: ﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾: عتق المسلم من مال الزكاة، عبداً كان أو أمة، ومن ذلك: فك الأسارى»^(٩).

وقال الشيخ عبدالعزيز بن باز رحمه الله: «ويدخل في قوله: ﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾ على الصحيح أيضاً: عتاق الأسرى، أسرى المسلمين بين الكفار، يدفع من الزكاة للكفار الفدية حتى يطلقوا المسلمين وحتى يفكوا أسراهم»^(١٠).

من هنا نخلص إلى نتيجة واضحة وحكم فقهي صريح: أنه يجوز للمسلم أن يدفع من زكاة ماله لفك أسرى المسلمين وتحريرهم.

إجماع العلماء على وجوب تحرير الأسرى:

ومسألة تحرير الأسرى حضَّ عليها العلماء كثيراً، ورأوا أنها من أوجب الواجبات التي ينبغي القيام بها من قبل الدولة الإسلامية، وكذلك من عموم المسلمين، وأن يتعاون الجميع في ذلك.

قال السرخسي الحنفي: «من وقع أسيراً في يد أهل الحرب من المؤمنين وقصدوا قتله، يفترض على كل مسلم يعلم بحاله أن يفديه بماله إن قدرَ على ذلك، وإلا أخبر به غيره ممن يقدر عليه، وإذا قام به البعض سقط عن

الباقيين بحصول المقصود»^(١١). فجعل ذلك من فروض الكفاية التي لا تسقط عن الجميع إلا إذا أداها البعض، وإلا أثموا جميعاً.

وقال القرطبي المالكي: «قال علماؤنا : فداء الأسارى واجب وإن لم يبق درهم واحد . قال ابن خويز منداد : تضمنت الآية وجوب فك الأسرى، وبذلك وردت الآثار عن النبي ﷺ أنه فك الأسارى وأمر بفكهم، وجرى بذلك عمل المسلمين وانعقد به الإجماع . ويجب فك الأسارى من بيت المال، فإن لم يكن فهو فرض على كافة المسلمين، ومن قام به منهم أسقط الفرض عن الباقيين»^(١٢).

وهو بذلك يرى رأي السرخسي في أن فداء الأسرى من فروض الكفاية التي لا تسقط عن الجميع إلا إذا أداها البعض.

وقال القرطبي أيضاً في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٧٥]: «وتخليص الأسارى واجب على جميع المسلمين إما بالقتال وإما بالأموال، وذلك أوجب؛ لكونها دون النفوس؛ إذ هي أهون منها، قال مالك : واجب على الناس أن يُفدوا الأسارى بجميع أموالهم، وهذا لا خلاف

فيه ... وكذلك قالوا: عليهم أن يواسوهم فإن المواساة دون المفاداة» (١٣).

وقال قبل ذلك في تفسير هذه الآية الكريمة: «حضر على الجهاد . وهو يتضمن تخليص المستضعفين من أيدي الكفرة المشركين الذين يسومونهم سوء العذاب، ويفتنونهم عن الدين؛ فأوجب تعالى الجهاد لإعلاء كلمته وإظهار دينه واستنقاذ المؤمنين الضعفاء من عباده، وإن كان في ذلك تلف النفوس». ونزيد أيضاً مما قاله الإمام القرطبي في هذا الشأن، حيث قال في (الجامع لأحكام القرآن) أثناء تعداده أنواع الجهاد وطرقه:

«فإن قيل: كيف يصنع الواحد إذا قصر الجميع، قيل له : يعتمد إلى أسير واحد فيفديه، فإنه إذا فدى الواحد، فقد أدى في الواحد أكثر مما كان يلزمه في الجماعة، فإن الأغنياء لو اقتسموا فداء الأسارى ما أدى كل واحد منهم إلا أقل من درهم» (١٤).

وقال الإمام القرافي في كتاب الذخيرة، وهو يعدد الأسباب الداعية إلى الجهاد: «السبب الرابع: قال اللّٰهمي: استنقاذ الأسرى لقوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَّنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَّنَا مِنْ لَدُنْكَ

نَصِيرًا ﴿ [النساء: ٧٥] . يريد تعالى مَنْ في مكة مِنَ الأسرى والعجزى».

ونقل عن صاحب البيان قوله: «يجب على الإمام فك الأسرى من بيت مال المسلمين فما نقص عن بيت المال تعين في أموال جميع المسلمين على مقاديرها»^(١٥).

وقال أيضاً، وهو يتحدث عن الأحباس (الوقف): «وهي كثيرة الفروع، مختلطة الشروط، متباينة المقاصد، فينبغي لكتابها أن يكون حسن التصرف في وقائعها عارفاً، بفروعها وقواعدها».

وبعد أن ذكر نموذجاً من وثيقة للوقف يصرف على المستحقين المذكورين فيها من أولاد الواقف، قال: «فإن لم يوجد أحد من أولاد هذا الواقف ولا من أولاد أولادهم وانقرضوا، كان ذلك وقفاً على المسجونين والمعتقلين في سجون الحكام وولاية أمور المسلمين...» ثم قال: «فإن تعذر الصرف إلى المسجونين بالمواضع المذكورة صُرف ذلك في فكاك المسلمين من يد العدو الكافر المخذول على اختلاف أجناسهم... مما قُرب من بلاد العدو المخذول وما بُعد منها، يستفكُّ الناس من ذلك أسرى المسلمين؛ الرجال منهم والنساء، والصبيان والأطفال، على اختلاف أعمارهم وأجناسهم وبلادهم، على ما يراه الناظر في افتكاك رقبة كاملة أو

المشاركة فيها، إلى أن يستغرق صرف الربيع في خلاصهم واحداً كان أو أكثر، وله أن يسيّر ما يتحمل من الربيع في كل وقت وأوان على يد من يراه ممن يثق به ويرتضيه من التجار وغيرهم إلى بلاد العدو الكافر المخذول، ليصرف ما يُستسلم من ربيع الوقف في فكاك الأسرى على ما عُيِّن أعلاه، وإن حضر من يسعى في فكاك أسير واحد أو أكثر، وتبين للناظر صحة أمر من يسعى في خلاصه صَرَف له الناظر من ربيع هذا الوقف ما يراه ويؤدي إليه اجتهاده»^(١٦).

وقال الإمام العز بن عبد السلام الشافعي: «إنقاذ أسرى المسلمين من أيدي الكفار من أفضل القربات، وقد قال بعض العلماء: إذا أسروا مسلماً واحداً وجب علينا أن نواظب على قتالهم حتى نخلصه أو نبيدهم، فما الظن إذا أسروا خلقاً كثيراً من المسلمين؟»^(١٧).

وقال الشيخ سليمان الجمل في جواب حادثة وقع السؤال عنها؛ وهي: «أن طائفة من الحربيين أسروا طائفة من المسلمين، وجاوزوا بهم إلى محلة قريبة من بلاد الإسلام، وطلبوا من أهل تلك المحلة أن يفتدوا تلك الأسرى بمال، فوافقوهم على قدر معلوم من الدراهم، ثم لما شرعوا في إحضار الدراهم اختلفوا، وامتنعوا من قبولها، وقالوا: لا نطلقهم إلا ببُرٍّ ونحوه مما نستعين

به على الذهاب إلى بلادنا، وإلا فنذهب بهم حيث شئنا. فوقع السؤال عن ذلك: هل يجوز أو يحرم؛ لما فيه من إعانتهم على قتالنا؟ ... فكان الجواب: توهُمُ أنهم يستعينون به على قتالنا مفسدة متوهمة، واستخلاص الأسرى مصلحة محققة، فلا تترك للمفسدة المتوهمة» (١٨).

وقال ابن قدامة المقدسي الحنبلي رحمه الله: «ويجب فداء أسرى المسلمين إذا أمكن، وبهذا قال عمر بن عبدالعزيز، ومالك، وإسحاق» (١٩).

بل حكى ابن حزم الظاهري الإجماع على ذلك، فقال: «واتفقوا أنه إن لم يُقدر على فك المسلم المأسور إلا بمال يُعطاه أهل الحرب؛ أن إعطاءهم ذلك المال حتى يُفكَّ ذلك الأسير واجب» (٢٠).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «فكك الأسارى من أعظم الواجبات، وبذل المال الموقوف وغيره في ذلك من أعظم القربات» (٢١).

مدح من يقوم على تحرير الأسرى:

والعمل على تحرير الأسرى، أو فكَّ العاني، منقبة حميدة، وصفة نبيلة، يُحمد فاعلها، وكانت مِمَّا تغنى به الشعراء في تعداد صفات ممدوحيههم؛ ومن ذلك قول العماد الأصفهاني في رثاء نور الدين زنكي:

مَنْ لِلْفَرَنْجِ، وَمَنْ لِأَسْرٍ مَلُوكِهَا

مَنْ لِلْهُدَى يَبْغِي فَكَاكَ أُسِيرُهُ (٢٢)

وقول أحد شعراء قبيلة قيس يفتخر بجدهم قيس:

قيس الأجل ولنا الفخر بقيس أنه

جدنا الأكبر فكَأكَ الْكَبَل (٢٣)

ويقول مروان بن أبي حفصة يمدح الرشيد، الذي فادى

الأسارى من المسلمين في بلاد الروم سنة ١٨٩هـ، على ما

سيأتي بيانه لاحقاً:

وَفُكَّتْ بِكَ الْأَسْرَى الَّتِي شُدَّتْ لَهَا

محابسٌ ما فيها حميم يزورها

على حين أعىى المسلمين فكاكها

وقالوا سجون المشركين قبورها (٢٤)

الدعوة إلى التبرع لتحرير الأسرى:

لم يكن القيام على شؤون الأسرى مبنياً على عمل

(مؤسسي)، وإنما كان يقوم على التبرعات الفردية، والاجتهاد

الشخصي، بأن يقوم شخص ما بدفع فدية لتحرير أحد

الأسرى، أو أن يشترك أكثر من شخص في دفع قيمة تلك

الفدية، أو أن تكون هناك دعوة من أحد العلماء أو من ولي

الأمر للتبرع لهداء الأسرى.

ومن ذلك ما ذكره أبو زرارة الليث بن عاصم، قال: «كتب

إلى أبو خيرة المحب بن حذلم من برقة يسألني أن أكلم الناس ممن قبلنا أن يعينوا في فكك أسرى أسرته بهم الروم إلى برقة، وكان في كتابه إن الله تعالى يقول وتزودوا فإن خير الزاد التقوى» (٢٥).

ومن ذلك أيضاً ما حكاه الحافظ ابن حجر العسقلاني: أن «الإخشيد كتب إلى الوزير محمد بن علي بن مقاتل، أن يجمع من الرعية مالا بسبب فداء الأسارى، فقام ابن وليد واعتنى بذلك مساعدة للوزير، وتقرباً لخاطر الإخشيد، وبذل نفسه في التحصيل، حتى استخرج من وجوه الناس من الأسواق والسواحل والأعمال مالا كثيراً» (٢٦).

وكان بعض من يوقف مالا على الأسرى، يجعله في فئة مخصوصة منهم؛ مثل ما كان يحدث في بلاد الشام، حيث كان أهلها ينفقون أموالهم في فكك الأسرى المغاربة على وجه الخصوص، وهم الذين جاؤوا من بلاد المغرب للمشاركة في المعارك التي خاضها المسلمون ضد الصليبيين في بلاد الشام عامة، وفي فلسطين وبيت المقدس على وجه الخصوص، فكان أهل الشام أوفياء لإخوانهم من أهل المغرب، فلم يُسلموهم لعدوهم لما وقعوا في أسرهم، فعملوا على تحريرهم وفك أسرهم، بل وآثروهم على ذوي رحمهم من الشاميين.

ويذكر الرحالة ابن جبير أنه «من جميل صنع الله تعالى

لأسرى المغاربة، بهذه البلاد الشامية الإفريقية، أن كل من يُخرج من ماله وصيةً من المسلمين بهذه الجهات الشامية وسواها، إنما يعيّنُها في افتكاك المغاربة خاصة، لبعدهم عن بلادهم، وأنهم لا مُخلص لهم سوى ذلك بعد الله عز وجل، فهم الغرباء المنقطعون عن بلادهم. فملوك أهل هذه الجهات من المسلمين والخواتين من النساء وأهل اليسار والثراء إنما ينفقون أموالهم في هذه السبيل. وقد كان نور الدين، رحمه الله، نذر في مَرَضَةٍ أصابته تفريق اثني عشر ألف دينار في فداء أسرى من المغاربة، فلما استبَلَّ من مرضه أرسل في فدائهم، فسيق فيهم نذر ليسوا من المغاربة، وكانوا من حماة من جملة عمالته، فأمر بصرفهم وأخرج عَوْضاً عنهم من المغاربة، وقال: هؤلاء يفتكهم أهلوهـم وجيرانهم، والمغاربة غرباء لا أهل لهم. فانظر لطيف صنع الله تعالى لهذا الصنف المغربي.

وقيض الله لهم بدمشق رجلين من مياسر التجار وكبرائهم وأغنيائهم المنغمسين في الثراء: أحدهما يعرف بنصر بن قوام، والثاني بأبي الدر ياقوت مولى العطاقي، وتجارتهما كلها بهذا الساحل الإفريقي، ولا ذِكْر فيه لسواهما، ولهما الأمانة من المقارضين، فالقوافل صادرة وواردة ببضائعهما، وشأنهما في الغنى كبير، وقدرهما عند أمراء المسلمين والإفريقيين

خطير، وقد نصبهما الله عز وجل لافتكاك الأسرى المغربيين بأموالهما وأموال ذوي الوصايا؛ لأنهما المقصودان بها لما قد اشتهر من أمانتهما وثقتهما وبذلهما أموالهما في هذه السبيل، ينفقان أموالهما ويبذلان اجتهداهما في تخليص عباد الله المسلمين من أيدي أعداء الله الكافرين، والله تعالى لا يضيع أجر المحسنين»^(٢٧).

وكان يتم جمع التبرعات لفداء الأسرى في المساجد والمدارس، كما حكاه ابن طولون في حوادث شهر ربيع الآخر من سنة ٨٨٦هـ، قال: «وفي يوم الخميس سابعه وصل جماعة من بلدان طرسوس أسرى. وفي يوم الجمعة ثامنه بُدئ باستخراج دراهم من التجار، وأهل الخير، للأسرى، بالجامع الأموي، ثم بالبادرائية، ثم بالقيمرية الكبرى»^(٢٨).

وبعد أن كان (التبرع) لتحرير الأسرى مندوباً إليه من ولي الأمر، ويقوم على (الفزعات)، تطور حتى أصبح له صفة مؤسسية، وأصبح له (الديوان) فيما بعد، وكان ذلك في العصر العباسي، حيث عثرت على من تولى هذا المنصب في القرن السابع الهجري، وهو عز الدين علي بن عبد الخالق الأسعردى، المتوفى سنة ٦٧٠هـ، وسيأتي ذكره فيمن تولوا منصب نظر ديوان الأسرى.

إلا أنني يمكنني القول إن هذا العمل، أعني وقف الأسرى،

استوى على سوقه في العصر المملوكي، وأصبح له ضوابطه الشرعية وقوانينه المرعية، وأصبح عملاً مؤسسياً منظماً، له ديوان خاص به، يقوم على شؤونه ناظر له حقوق وعليه واجبات، ضمن أسس وقوانين يعمل بمقتضاها، ويُختار لهذا المنصب من تكون فيه صفتا الأمانة والديانة (القوي الأمين).

ويذكر لنا القلقشندي ديوان الأسرى في معرض حديثه عن أنواع الوظائف الديوانية التي كانت سائدة في عصره، فيقول: «نظر ديوان الأسرى، وهو التحدث في الأوقاف التي تُفدى بها الأسرى»^(٢٩).

تنصيب ناظر ديوان وقف الأسرى:

وكان تنصيب الناظر على ديوان وقف الأسرى يتم بمرسوم من ولي الأمر. ويذكر لنا القلقشندي في كتابه صبح الأعشى أنموذجاً لتولية ناظر وقف الأسرى، ومعه نظر الأسوار، نقله بنصه:

«أما بعد حمد الله الذي خص أوليائه بفضله الوافر، وعمهم بحسن نظره، فأشرق صبح صباحهم السافر، وانتضى من عزائمهم لنصرة الدين سيفاً يسرُّ المؤمن ويغيظ الكافر، واجتنبى من الكُفَاة من يشيد معاقل الإسلام بفضله المتظافر، والصلاة والسلام الأتمين الأكملين على سيدنا محمد، الذي أضاء برسالاته الوجود، وخصه الله تعالى بالصفات الفاتكة

والمآثر الحسنة والجلود، وعلى آله وصحبه، الذين حرسوا الملة الحنيفية من جهادهم بأمنع سور، وأوهنوا جانب الكفر، وأنقذوا الأسير وجبروا المكسور، صلاة دائمة مدى الأيام والشهور، معلية للأولياء علم النصر المنشور.

فإن أولى من علّقنا به المناصب السنية، وفوضنا إليه جليل الوظائف الدينية، ونطنا به فك رقبة المسلم من أسره وخلاصه من عدوه، الذي لا يرثي لمسكنته، ولا يرقُّ لكسره، وأجرينا قلمه ببذل الفداء، وجعلنا مداده درياقاً لمرض الأسير الذي يعدل ألف داء، وأقمناه للعاني من شرك الشُّرك منقذاً، وللدافع في بيداء العدا بحسن إعانته منجداً، وللأسوار المنّعة بجميل نظره متفقداً، من أضحى فضله ظاهراً، وجلاله باهراً، وخلاله موصوفة بالمحاسن أولاً وآخراً.

وكان (فلان) هو الذي بهرت مآثره الأبصار، وملأت الأسماع وانعقدت على تفردّه في عصره بالمفاخر كلمة الإجماع، وسارت الركبان بذكره الذي طاب وجوده الذي شاع، وصفت سريرته فأضحى جميل الإعلان، وحمدت سفارته فكانت عاقبة كل صعب ببركتها أنْ لان.

فلذلك رسم بالأمر العالي، لا زال يُؤلي جميلاً ويؤلي في الوظائف جليلاً، أن يستقر المشار إليه في وظيفتي نظر الأسرى والأسوار بدمشق المحروسة على أجمل عادة وأكمل

قاعدة، بالمعلوم الشاهد به ديوان الوقف المبرور إلى آخر وقت،
وضعاُ للشيء في محله، وتفويضاً لجميل النظر إلى أهله.

فليباشر ذلك مباشرةً تسرُّ النفوس، وتزيد بها الغلال وتزكو
بها الغروس، وليجر أحوال الوقف المبرور على مقتضى شرط
الواقف والشرع الشريف، وليتصرف في تحصيل المال وإنفاقه
أحسن تصريف، وليجتهد على تخليص المأسور وإغاثة من
ضرب بينه وبينه بسور، ويسارع إلى تشييد الأسوار الممنعة،
وإتقان تحصينها، ليتضاعف لمن حوته منا الأمن والدعة.

والوصايا كثيرة، وملاكها تقوى الله تعالى، وسلوك صراط
الحق المستقيم. فليواظب عليها، وليصرف وجه عنايته إليها،
والله تعالى يديم علاه ويتولاه فيما تولاه بمنه وكرمه» (٣٠).

كما أورد القلقشندي نصاً مطوّلاً فيه توقيع بصحابة
ديوان الأسرى من إنشاء الكاتب الأديب ابن نباتة، كتب به
للقاضي شرف الدين سالم بن القلاقسي، ومِمَّا جاء فيه:
«فليباشر هذه الوظيفة برأي يسهل بمشيئة الله عسيورها،
ويفك بعون الله أسيرها» (٣١).

أسماء بعض من تولّى وقف الأسرى:

وقد ذكرت لنا كتب التاريخ والتراجم العديد من
الشخصيات التي تولّت هذا المنصب، أعني نظر ديوان وقف
الأسرى، نذكر منهم:

❖ علي بن عبد الخالق بن علي بن محمد بن الحسن أبو الحسن عز الدين، الإسعري الأصل، البعلبي المولد والدار والوفاة (ت ٦٧٠هـ). كان من الصدور الأماثل، خبيراً بالكتابة وصناعة الحساب، قيماً بها، تولى عدة ولايات: شهادة ديوان بعلبك، ثم مشارفته، ثم نظره، وتولى نظر الأسرى بدمشق، ثم ولي نظر حمص (٣٢).

❖ عبدالله بن الحسن بن إسماعيل بن محبوب، الصدر الأجل، بهاء الدين المعري الأصل، البعلبي. (ت ٦٧٧هـ). ولي نظر الجوشخاناه ونظر بعلبك، ثم نظر جامع دمشق قليلاً، وولي نظر المارستان النوري، ونظر الأسرى. وكان مشهوراً بالأمانة والدين ومعرفة الكتابة. وكان عاقلاً، حسن المحاضرة، من أعيان البعلبيين (٣٣).

❖ علاء الدين ابن الصائغ، محمد بن عبد القادر بن عبد الخالق بن خليل بن مقلد، العدل الرئيس، علاء الدين أبو المعالي. (ت ٦٨٢هـ). ولي نظر الأسرى. وكان أميناً كافياً وافر الديانة (٣٤).

❖ بهادر بن عبدالله الأمير سيف الدين السنجري. (ت ٦٩٦هـ). كان رجلاً سعيداً، ولم يكن من الخير بعيداً، تتقل في النيابات بالحصون وغيرها، وولي عدة ولايات؛ منها: نظر البيمارستان، ونظر الأسرى، ونظر البيوت، وصحابة الديوان بالجامع الأموي (٣٥).

❖ يحيى بن محمد بن عبدالرحمن بن محمد بن عبدالرحمن بن محمد بن حفاظ السلمي الدمشقي كمال الدين ابن بدر الدين ابن الفويرة الحنفي (ت ٧٤٢هـ). أخذ العلم عن أكابر علماء عصره، ودرّس، وولي نظر الأسرى، وشهادة الخزانة. وهو من بيت بدمشق معروف بالثروة. كان فيه شهامة وقوة نفس، وكان من الصدور. وقد تسلّم ابن الفويرة أكثر من منصب، فقال ابن رافع: كان شاهد الخزانة السلطانية، وناظر وقف الأسرى، وبستان وقف صدقة السر (٣٦).

❖ عماد الدين محمد بن أحمد بن محمد بن محمد بن هبة الله بن محمد بن مميل بن الشيرازي الدمشقي (ت ٧٤٩هـ)، تولى نظر الأسرى، ثم نظر الجامع، ثم الحسبة (٣٧).
❖ على بن إبراهيم بن أسد المصري الحنفي علاء الدين ابن الأطروش السكاكيني (ت ٧٥٨هـ)، تولى في دمشق الحسبة، ونظر الأسرى، وتدرّس المدرسة الخاتونية، ثم رجع إلى مصر، وولي المرستان المنصوري، والحسبة (٣٨).

❖ يوسف بن محمد بن يوسف بن أحمد بن يحيى بن محمد بن علي القرشي الدمشقي الشافعي، بهاء الدين أبو المحاسن ابن الزكي، (ت ٧٧٤هـ). عني بالفقه والحساب، وكان يحفظ التتبيه، وولي وقف درس الكلاسة، وباشر نظر الأسرى وغير ذلك (٣٩).

❖ محمود بن علي بن إبراهيم القيصري، (ت ٧٨٠هـ).
شيخ الخانقاه الخاتونية، ونظر الربوة، وولي أيضاً نظر
الأسرى، وكان مكيماً عند الناس، كثير الإفضال والمكارم^(٤٠).

❖ عبدالله بن عمر بن عيسى بن عمر البارنباري، جمال
الدين بن تقي الدين، (ت ٧٨٢هـ). درّس عن أبيه بحلب،
وباشر نظر الأسرى وغيرها^(٤١).

❖ محمد بن محمد بن يعقوب الجعبري، بدر الدين
الدمشقي. (ت ٨١٠هـ). سمع من جماعة، واشتغل بالعلم،
وولي بعض مدارس دمشق، ونظر الأسرى وغيرها بدمشق،
وولي كذلك قضاء صفد، وكان مشكور السيرة^(٤٢).

❖ تقي الدين يحيى بن محمد السعيد، من ذرية سعيد
ابن زيد، أحد العشرة المبشرين بالجنة (ت ٨٣٣هـ). ذكر
السخاوي أنه أخذ عن عدد كبير من علماء عصره في شتى
العلوم، كما ألف مجموعة من الكتب، وولي نظر المرستان
المنصوري في مصر، ثم ولي نظر وقف الأسرى وإفتاء دار
العدل في الشام^(٤٣).

❖ محمد بن أحمد بن ناصر بن خليفة بن فرح بن
عبدالله بن عبدالرحمن الشمس بن الشهاب الباعوني
الدمشقي الشافعي، (ت ٨٧١هـ)، عالم مبرز، له مجموعة من

المؤلفات، وخطب بالجامع الناصري بن منجك المعروف بمسجد القصب، وكذا بجامع دمشق، وبأشر نظر الأسرى والأسوار^(٤٤).

❖ إبراهيم بن عبدالرحمن بن محمد برهان الدين الزرعي (ت ٨٧٢هـ). ناب في القضاء بدمشق مع نظر الأيتام بها، والمشاركة في وقف الأسرى. وقال السخاوي: كان من خيار القضاة ومحتشميهم، حسن السيرة، كثير التودد والمكارم، طارحاً للتكلف^(٤٥).

❖ وذكر البصروي في حوادث ربيع الآخر من سنة ٨٨١هـ: وفيه جاء الخبر أنه استقر نظر وقف الأسرى ووقف [المدرسة] الركنية باسم الشيخ تقي الدين بن قاضي عجلون^(٤٦).

صفات متولي الوقف:

والمتمغن في سير هؤلاء الأعلام ممن تولى ديوان وقف الأسرى، يلحظ أنهم كانوا من أهل العلم، درّسوه على علماء عصرهم، ودرّسوه في المدارس والمساجد، وألفوا في فنونه المختلفة، كما أنهم اتصفوا بالصفات الحسنة؛ من الأمانة والديانة وحسن الخلق؛ فهذا كان من الصدور الأمثال، وهذا كان مشهوراً بالأمانة والدين، وهذا كان مشكور السيرة، وهذا كان أميناً كافياً وافر الديانة، وهذا كان رجلاً سعيداً، ولم يكن من الخير بعيداً، وهذا كان فيه شهامة وقوة نفس، وهذا كان

مكيناً عند الناس، كثير الإفضال والمكارم، وهذا كان مشكور السيرة، وهذا كان كثير التودد والمكارم، طارحاً للتكلف. وهي صفات أهَّلتهم لأنَّ يتولوا أكثر من وظيفة أو عمل، غير نظر ديوان الأسرى، الذي نتحدث عنه؛ فبعضهم عمل في التدريس، وآخر في الحسبة، وآخر في نظر المارستان، أو نظر الخزانة السلطانية، أو نظر صدقة السر، أو القضاء والإفتاء والخطابة، أو نظر الأيتام. وهي وظائف إما مالية وإما دينية، وهي تحتاج إلى من يتَّصف بصفتي الأمانة والديانة، كما قلنا سابقاً.

التشكيك في أمانة القائم على الأوقاف:

إلا أن ذلك لم يمنع من التشكيك في أمانة البعض ممن يقوم على هذا الأمر، وهو ديدن المشككين في القائمين على الأعمال الخيرية على مر العصور؛ فقد حكى ابن حجر العسقلاني أن «الإخشيد كتب إلى الوزير محمد بن علي بن مقاتل، أن يجمع من الرعية مالاً بسبب فداء الأسارى، فقام ابن وليد واعتنى بذلك مساعدةً للوزير، وتقرباً لخاطر الإخشيد، وبذل نفسه في التحصيل، حتى استخرج من وجوه الناس من الأسواق والسواحل والأعمال مالاً كثيراً، وظنَّت به في ذلك الظنون، ونُسب إلى أنه اختان مما جمع شيئاً كثيراً، مع ما كان يحويه من المال وكثرة البضائع. ولما

وصل ذلك إلى الإخشيد شَكَرَ منه» (٤٧).

وكما قلت سابقاً، فإن وقف الأسرى أصبحت له أسس ونظم وقوانين يسير عليها، فكان يصرف للقائمين عليه راتب معين نظير عملهم، ضمن ضوابط محددة ومبينة، يفصل فيها المفتون والقضاة، ويبينون ما يجوز لمتولي الوقف أخذه وما لا يجوز. وقد أشار إلى شيء من ذلك ابن الصلاح في فتاويه (٤٨).

كما كان فداء الأسرى من ديوان والوقف يُسجَّل ويوثق في محضر خاص بذلك، يورد نموذجاً منه المنهاجي في كتابه (جواهر العقود):

«محضر بفكاك أسير: شهوده يعرفون فلاناً معرفة صحيحة شرعية، ويشهدون مع ذلك أن الأعداء المخذولين أسروه من البلد الفلاني، ونقلوه إلى الجهة الفلانية من بلادهم، وهو عندهم في ذل الأسر والهوان، مترقباً من الله تعالى الفرج والفكاك من أيديهم إلى اليُسر والأمان، وأنهم قطعوا عليه في فديته وفكاكه مبلغ كذا وكذا، وأنه فقير لا مال له، وأن فلاناً الساعي في فكاكه وفديته ثقة أمين على ما يقتضيه له في فكاكه وافتدائه من الأوقاف الجارية على فكاك الأسرى المسلمين من أيدي الكافرين. يعلمون ذلك ويشهدون به مسؤولين» (٤٩).

اهتمام الحكام بفداء الأسرى:

وقد كان فكاك الأسرى وتحريرهم هو الهمّ الكبير والهاجس العظيم للخلفاء ومَن بعدهم من الأمراء والحكام، وقد بذلوا في سبيل ذلك الغالي والنفيس، حتى استرخصوا أي ثمن مقابل تحرير أي أسير مسلم من أيدي العدو، ولم ينظروا إلى عِظَم الفداء ومبلغه، بل اهتموا قبل ذلك بمن يريدون فداءه وتخليصه من الأسر، ورأوا في ذلك ديناً وعقيدة يدينون الله بها، واستشعروا كذلك عِظَم المسؤولية والأمانة التي حملهم الله إياها بوصفهم ولاةً لأمر المسلمين، ولا يمكنهم بذلك التغافل عن معاناة أسرى المسلمين.

واقراً ما كتب به المولى محمد بن عبدالله رحمه الله لطاغية الإصبيول؛ إذا قال له فيما قال: «إنه لا يسعنا في ديننا إهمال الأسارى وتركهم في قيد الأسر، ولا حجة في التغافل عنهم لمن ولاه الله الأمر».

وكان قد بلغ هذا الأمير «أن جماعة من أسرى المسلمين الذين كانوا بأصبانيا كتبوا مكاتيبَ عديدة إلى السلطان رحمه الله يعلمونه بما هم فيه من ضيق الأسر وثقل الإصر وما نالهم من الكفار من الامتهان والصَّغار، وكان فيهم من ينتمي للعلم، ومن يقرأ القرآن، وغير ذلك. فلما وصلت كتبهم إلى

السلطان وقرئت عليه، تأثر لذلك، ووقعت منه موقعاً كبيراً وأمر بالكتب إلى طاغية الإصبيول». فكتب ما ذكرناه آنفاً (٥٠).

وهذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: «لأن أستنقذ رجلاً من المسلمين من أيدي المشركين، أحب إلي من جزيرة العرب» (٥١).

وفي رواية: «لأن أستنقذ رجلاً من المسلمين من أيدي الكفار أحب إلي من جزيرة العرب» (٥٢).

فالأسير المسلم عنده أهم من جزيرة العرب كلها، أو مما يتحصل منها من الجزية مهما بلغت وارداتها.

وعمر بن عبد العزيز رحمه الله ورضي عنه «فدى رجلاً من المسلمين من أهل الحرب بمائة ألف» (٥٣).

بل إن عمر بن عبد العزيز جعل فكاك الأسرى من أهم أعماله وأولها لما تولى الخلافة، مهما بلغ ثمن ذلك الفداء، وسواءً أكانوا رجالاً أم نساءً، بل إنه جعل أهل الذمة من المستأمنين في الدولة الإسلامية، مثلهم مثل المسلمين، إذا وقع في أسر العدو. وأرسل في ذلك رسله ومندوبيه إلى الأمصار لهذه الغاية.

فقد قال إسماعيل بن أبي حكيم: بعثني عمر بن عبد العزيز حين ولي في الفداء، وذكر قصة في ذلك، يقول

فيها: «أنا بريد أمير المؤمنين عمر في فداء الأسرى»^(٥٤)، نأتي عليها لاحقاً إن شاء الله.

ويروي سعيد بن منصور عن عبدالرحمن بن أبي عمرة، قال: «لما بعثه عمر بن عبدالعزيز بفداء أسارى المسلمين، قلت له: أرأيت يا أمير المؤمنين، إن أبوا أن يفادوا الرجل بالرجل كيف أصنع؟ قال عمر: زدهم. قلت: إن أبوا أن يعطوا الرجل بالاثنتين؟ قال: فأعطهم ثلاثاً. قلت: فإن أبوا إلا أربعاً؟ قال: فأعطهم لكل مسلم ما سألوك. فوالله، لرجل من المسلمين أحب إلي من كل مشرك عندي، إنك ما فديت به المسلم فقد ظفرت، إنك إنما تشتري الإسلام. قال: نعم، افدهم بمثل ما تفدي به غيرهم، قلت: النساء، قال: نعم، افدهن بما تفدي به غيرهن. قلت: أرأيت إن وجدت امرأة تنصرت، فأرادت أن ترجع إلى الإسلام؟ قال: افدها بمثل ما تفدي به غيرها. قلت: أفرأيت العبيد أفديهم إذا كانوا مسلمين؟ قال: افدهم بمثل ما تفدي به غيرهم. قلت: أفرأيت إن وجدت منهم من قد تنصر، فأراد أن يرجع إلى الإسلام؟ قال: فاصنع بهم ما تصنع بغيرهم، فصالحت عظيم الروم على كل رجل من المسلمين، رجلين من الروم، قال إسماعيل: وزاد فيه ناس من أصحابنا، عن عبدالرحمن أنه سأل عمر بن عبدالعزيز عن أهل الذمة، فقال: افدهم بمثل ما تفدي به غيرهم»^(٥٥).

وكان رحمه الله يحث دائماً على فداء الأسرى بكل ما يمكن، ولا يرى جواز السماح لأي كان من الأعداء بأن يأخذ أسيراً مسلماً إلى أرض العدو، وقد روى سعيد بن منصور أيضاً عن عمر بن عبدالعزيز أنه قال: «إذا خرج الرومي بالأسير من المسلمين، فلا يحل للمسلمين أن يردوه إلى الكفر، وليفادوه بما استطاعوا، قال الله عز وجل: ﴿وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أُسَارَى تُفَادُوهُمْ﴾» (٥٦).

بل إنه، رحمه الله، كان يلجأ في بعض الأحيان إلى التهديد باستخدام القوة إذا دعت الحاجة إلى ذلك. يروي ابن عبد الحكم في (سيرة عمر بن عبدالعزيز)، قال: «أرسل عمر ابن عبدالعزيز إلى صاحب الروم رسولاً، فأتاه وخرج من عنده يدور، فمر بموضع، فسمع فيه رجلاً يقرأ القرآن ويطحن، فأتاه فسلم عليه، فلم يرد عليه السلام - مرتين أو ثلاثاً - ثم سلم عليه، فقال له: وأنتى بالسلام في هذا البلد؟ فأعلمه أنه رسول عمر إلى صاحب الروم، قال له: ما شأنك؟ فقال: إني أسرت في موضع كذا وكذا، فأتيت بي إلى صاحب الروم، فعرض عليّ النصرانية فأبيت، وقال لي: إن لم تفعل سميت عينيك، فاخترت ديني على بصري! فسلم عيني، وصيرني إلى هذا الموضع، يرسل إليّ كل يوم بحنطة أطحنها وبخبزة آكلها.

فسار الرسول إلى عمر بن عبدالعزيز، فأخبره خبر الرجل. قال: فما فرغت من الخبر حتى رأيت دموع عمر قد بلّت ما بين يديه، ثم أمر، فكتب إلى صاحب الروم: أما بعد: فقد بلغني خبر فلان ابن فلان، فوصف له صفته، وأنا أقسم بالله لئن لم ترسله إليّ لأبعثنّ إليك من الجنود جنوداً يكون أولها عندك وآخرها عندي.

ولما رجع إليه الرسول، قال: ما أسرع ما رجعت! فدفع إليه كتاب عمر بن عبدالعزيز، فلما قرأه قال: ما كنا لنحمل الرجل الصالح على هذا، بل نبعث إليه به. قال: فأقمت أنتظر متى يخرج به، فأتيته ذات يوم، فإذا هو قاعد قد نزل عن سريره أعرف في وجهه الكآبة، فقال: تدري لم فعلتُ هذا؟ فقلت: لا - وقد أنكرت ما رأيت - فقال: إنه قد أتاني من بعض أطرافي أن الرجل الصالح قد مات، ولذلك فعلت ما فعلت، ثم قال: إن الرجل الصالح إذا كان بين القوم السوء لم يُترك بينهم إلا قليلاً حتى يخرج من بين أظهرهم. فقلت له: أتأذن لي أن أنصرف - وأيست من بعثه الرجل معي. فقال: ما كنا لنجيبه إلى ما أمر في حياته ثم نرجع فيه بعد مماته، فأرسل معه الرجل» (٥٧).

وهناك أمثلة كثيرة من اهتمام الأمراء والحكام بالأسرى والعمل على تحريرهم واستخلاصهم من أيدي العدو؛ إما

بالقوة والقتال، أو مفاداتهم بالمال، من بيت مال المسلمين، أو من مالهم الخاص، حيث نجد كثيراً من هؤلاء الحكام وقفوا أوقافاً خاصة بالأسرى.

ونسرد هنا نماذج من إسهام الحكام في تحرير الأسرى، وإسهامهم كذلك في الأوقاف التي خصوا بها الأسرى من أجل فدائهم وتخليصهم من أسرى العدو... نذكر هذه النماذج والأمثلة لعلها تثير النخوة والحمية في نفوس البعض منا، فنقتدي بفعالهم، ونحذو حذوهم.

فمن ذلك ما حكاه لنا الأمير أسامة بن منقذ، أنه كان يسعى بنفسه إلى فكك الأسرى ومفاداتهم بالمال، ويتواصل مع الإفرنج مباشرة ليشتري ما عندهم من أسرى المسلمين، ويذكر في ذلك قصصاً عجيبة، لا نطيل بسردها.

لكن نورد واحدة من تلك الحكايات، حيث قال رحمه الله: «اشتريت للأمير معين رحمه الله منهم [يعني الأسرى] نفراً بمائة وعشرين ديناراً، ووزنت ما كان معي، وضمنت علي الباقي. وجئت إلى دمشق، فقلت للأمير معين الدين رحمه الله: لقد اشتريت لك أسارى أختصك بهم، وما كان معي ثمنهم، والآن قد وصلت إلى بيتي؛ إن أردتهم وزنت ثمنهم، وإلا وزنته أنا. قال: لا، بل أنا أزن والله ثمنهم، وأنا أَرغبُ الناس في ثوابهم. وكان رحمه الله أسرع الناس إلى

فعل خير وكسب مَثوبةٍ. ووزن ثمنهم»^(٥٨).

فها هما أميران يتنافسان أيهما يدفع ثمن الأسرى، وكلُّ منهما يريد تحصيل الأجر والثواب، ونيل الفخر بذلك.

ومن عجيب ما يُروى في إنفاق الأمراء والحكام على فكاك الأسرى: ما حكاه ابن حيان في كتاب المقتبس أن عبيدالله بن يحيى [كان ذلك سنة ٢٣٦هـ] استغنى عن الحرّاس الذين كان قد أعدَّهم من قبله من الأمراء، واستبقى عدداً منهم، «يرضى بسالتهم، ويحمد مذاهبهم، ويسكن إليهم، ويجتزئ بخدمتهم، لما أصبح الثغر بحمد الله من السكون.... وأن يصرف جميع ما يقبضه بالثغر من الجزاء والعشور وجميع الوظائف بعد إقامة سائر النفقات الراتبية إلى فكاك أسراهم، وحمل مرجليهم، وممرّة حصونهم، ومصالح ثغورهم، وكل ما فيه تقويتهم على عدوهم»^(٥٩).

فهو لا يريد أن يستكثر من الحرس والحشم والخدم، ولا يرى حاجة لكل ذلك، ويرى أن بذل المال في فكاك الأسرى، والإنفاق على إصلاح الحصون وتقوية الثغور أولى من الإنفاق على (الحرس الأميري) وخدمه وحشمه وحاشيته.

ومثله الأمير الكبير علاء الدين الحاج طيبرس الوزيري، صهر السلطان الملك الظاهر. وكان من أكابر الأمراء وأعيان الدولة ذوي الحل والعقد، وكان ديناً كثير الصدقات، كان له

خان بدمشق على الصدقة، وله في فكاك الأسرى وغير ذلك، وأوصى عند موته بثلاثمائة ألف درهم تصرف إلى الجند الضعفاء بالشام ومصر، فجعل لكل واحد خمسون درهماً^(٦٠).

ومن هؤلاء أيضاً: الأمير طرنطاي حسام الدين أبو سعيد المنصوري، نائب الملكة بالقاهرة (ت ٦٨٩هـ). كان من رجال العالم رأياً وحزماً ودهاءً وشجاعة وسياسة وسطوة، وبنى مدرسة بالقاهرة، وله وقف على الأسرى^(٦١).

وكذلك «تقي الدين أبو بكر بن يوسف بن محمد الحكيم (ت ٦٥٧هـ)، نزيل الروم. كان من الرؤساء الفضلاء، أدركه أجله بدمشق، فأوصى بثلاث ماله يصرف في الصدقة وفكاك الأسرى»^(٦٢).

وهذا سيف الدولة الحمداني، صاحب حلب، وممدوح المتنبي؛ يحكي لنا التاريخ أنه لزمه في فداء الأسرى، سنة خمس وخمسين وثلاث مائة، ست مائة ألف دينار، وكان ذلك خاتمة عمله؛ لأنه مات بعد ذلك بقليل، واشترى كل أسير من الضعفاء بثلاثة وثمانين ديناراً وثلاث دنانير رومية، فأما الجلة من الأسرى، ففادى بهم أسارى عنده من الروم من رؤسائهم. وكانت أخته قد توفيت وخلفت خمس مائة ألف دينار، فصرفها في هذا الوجه، فقال الشاعر يمدحه:

ما المال إلا ما أفاد ثناء

ما العز إلا ما حمى الأعداء

وفديت من أسر العدو معاشرًا

لولاك ما عرفوا الزمان فداء

كانوا عبيد نذاك ثم شريتهم

فغدوا عبيدك نعمةً وشراءً (٦٣)

وقد ذكر المؤرخون عن الأمير أبي سعيد تنكز، نائب الشام (ت ٧٤١هـ)، أنه كان مولعاً بفكاك الأسرى، وينفق على ذلك الشيء الكثير، بل ويجعل المكافآت العظيمة لمن يعمل على تخليص الأسرى من أيدي العدو.

فيذكر عنه الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله أنه أكثر من فكاك الأسرى، وأعظم ربح التجار الذين يجلبونهم (٦٤).

ويورد المقرئ مثلاً على ما قام به هذا الأمير الجليل؛ حيث ذكر أنه «قدم إلى ميناء بيروت تجار الفرنج بمائة وأربعين من أسارى المسلمين، قد اشتروهم من الجزائر، فاشتراهم الأمير تنكز، وأفاد التجار في كل أسير مائة وعشرين درهماً على ما اشتراه به. وكسا تنكز الجميع وزودهم، وحملهم إلى مصر، فسُرَّ المسلمون بقدمهم، وجدَّ تجار الفرنج في شراء الأسرى رغبةً في الفائدة» (٦٥).

ونجد في المغرب المولى محمد بن عبدالله بن إسماعيل ابن الشريف الحسني (ت ١٢٠٤هـ)، وهو من ملوك الدولة السجلماسية العلوية بالمغرب، ومن خيار رجالها، قد أنفق أموالاً طائلة على فكك أسرى المسلمين من أيدي الإفرنج، حتى لم يبق ببلاد الكفر أسير لا من المغرب ولا من المشرق، وقد بلغ عددهم ثمانية وأربعين ألف أسير فأطلقوا جميعاً^(٦٦).

وقد ذكرنا سابقاً رسالته إلى ملك إسبانيا في عدم جواز إهمال الأسرى أو التغافل عنهم.

بل إنه ألف كتاباً في هذا الشأن، سماه (الإكسير في افتداء الأسير). وهو يسرد في هذا الكتاب رحلة له خارج بلاد المغرب.

وقد حفظ السلطان العثماني ما أنفقه سلطان المغرب في فداء الأسرى وتحريرهم من يد الإسبان، وثمن له صنيعه هذا. يروي صاحب كتاب (الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى) أن أهل الجزائر أسروا امرأة من قرابة ملك إسبانيا، فلما عرف أهل الجزائر محلها من قومها امتنعوا من فدائها رغم شفاعاة السلطان محمد بن عبدالله وتوسطه للإفراج عنها. ولما رفضوا ذلك كتب إلى السلطان عبدالحميد بذلك، فكتب عبدالحميد رحمه الله إلى أهل الجزائر يوبخهم

على رد شفاعاة السلطان ويقول لهم: إن الواجب أن تسرحوها له بدون مال، وقال لهم أيضاً: أَوْماً رأيتم ما افتكه ملك المغرب من أسرى الترك من كل جنس حتى لم يبق في أسر الكفار مسلم، وأنتم تردون شفاعته؟ (٦٧).

وفي المغرب أيضاً أوصى السلطان أبو فارس عبدالعزيز ابن العباس المريني عند وفاته بمال ثابت يفتك به من يقعون في الأسر، وكذلك فعل آخر السلاطين المرينيين عبدالحق بن أبي سعيد يوصي لنفس الهدف، وكذلك السلطان أبو عبدالله محمد البرتغالي الوطاسي أوصى بأموال عقارية لافتكاك الأسرى (٦٨).

وكان بعض الحكام يستشعر قصوره وتقصيره تجاه نفسه وتجاه خالقه، بسبب ما اقترف من ذنوب ومعاص، فلا يجد ما يكفر عن ذنوبه غير الإكثار من الأعمال الصالحات عند موته، ولا يرى في هذه الأعمال خيراً من فكاك الأسرى.

قال الذهبي في كتاب (العبر، في حوادث سنة ٢٣٠هـ: «وفيها [توفي] أمير المشرق أبو العباس عبدالله بن طاهر بن الحسين الخزاعي، وله ثمان وأربعون سنة.... وقد تاب قبل موته وكسر آلات الملاحية واستفك أسرى بألفي ألف» (٦٩).

ويذكر لنا التاريخ أيضاً: أن مجد الدين أبا بكر بن الداية، (ت ٥٦٥هـ). وكان من أكبر الأمراء النورية، وهو أخو السلطان

نور الدين الشهيد من الرضاعة، ونائبه على حلب، وصاحب أمره وبيت سره، وكان بطلاً شجاعاً ديناً عاقلاً؛ وقف أوقافاً على فكك أسرى المسلمين^(٧٠).

وابن الداية كان متابعاً في ذلك لأخيه في الرضاعة، الملك العادل نور الدين محمود زنكي (ت ٥٦٩هـ)، الذي عُرف عنه حرصه الشديد على فكك أسرى المسلمين، سواء بالتبادل أو بالفداء، ولا سيما الأسرى المغاربة منهم؛ لأنهم غرباء عن الشام، ولا أهل لهم فيها.

ويذكر ابن جبير في رحلته أن نور الدين محمود «نذر في مرضة أصابته تفريق اثني عشر ألف دينار في فداء أسرى من المغاربة، فلما استبل [شُفي] من مرضه أرسل في فدائهم، فسيق فيهم نفرٌ ليسوا من المغاربة، وكانوا من حمّة من جملة عمالته، فأمر بصرفهم، وإخراج عوض عنهم من المغاربة، وقال: هؤلاء يفتكهم أهلهم وجيرانهم، والمغاربة غرباء لا أهل لهم. فانظر لطيف صنع الله تعالى لهذا الصنف المغربي»^(٧١).

واقترى بفعاله الحسنة هذه القائد الفذ صلاح الدين الأيوبي، الذي إذا ذكر الجهاد، فإنه يُذكر مع صلاح الدين، وإذا ذكرت الحروب الصليبية، فإنها تقرر مع صلاح الدين، وإذا افتخرنا بتحرير المسجد الأقصى وبيت المقدس، فإننا نعزو هذا الفخر إلى صلاح الدين الأيوبي رحمه الله ورضي عنه.

كان اهتمام صلاح الدين بالجهاد يفوق الوصف، وكان اهتمامه كذلك بجنده المجاهدين المرابطين، ولم يُغفل من وقع منهم في أسر العدو، بل عمل على استخلاصهم وتحريرهم، إما بالقوة وإما بالفداء. ويكفيك أنه لَمَّا ملك الديار المصرية، بعد معاركه مع العبيديين، وقف محصول مدينة بلبيس جميعه، وهو كثير جداً، على فكاك الأسرى الذين أسرههم الصليبيون في حملتهم على مصر^(٧٢).

إسهام العلماء في تحرير الأسرى:

وحذا المعاصرون لصلاح الدين ورجال دولته وأفراد أسرته حذوه في تخصيص أوقاف للأسرى، فقلَّدوه في ذلك، كما قلَّده المجاهدون في جهاده. وكان على رأس هؤلاء العلماء، ومن أشهرهم وأبرزهم: عبدالرحيم بن علي البيساني، المعروف بالقاضي الفاضل (ت ٥٩٦هـ)، الذي كان من وزراء السلطان صلاح الدين الأيوبي، ومن أقرب المقربين منه، بل كان يفخر به ويقول عنه: «لا تظنوا أنني ملكت البلاد بسيوفكم، بل بقلم الفاضل»^(٧٣).

وقد وقف القاضي الفاضل، رحمه الله، ريعاً كبيراً من أرضه، هو (دار أَلْتُمُر)، على فكاك الأسرى المسلمين من يد العدو ببلاد الفرنج. وينقل لنا المقرئ في كتاب المواظ والاعتبار، والصفدي في الوافي بالوفيات هذا الحدث، فيقول

الصفدي: «كان للقاضي الفاضل ربع عظيم يؤجره بمبلغ كبير، فلما عزم على الحج ركب ومراً به ووقف عليه، وقال: اللهم إنك تعلم أن هذا الخان ليس شيء أحب إليّ منه، أو قال: أعز عليّ منه، اللهم فاشهد أنني وقفته على فكاك الأسرى من بلاد الفرنج»^(٧٤).

ويذكر ما كانت تحويه هذه الدار، فيقول: «إنها كانت مشتملة على مخازن وأخصاص وشُون [جمع شُونة، وهي مخزن الغلال]، ومنازل علوية وحوانيت بمجازها وظاهرها، وهي اثنا عشر حانوتاً، وخمسة مقاعد، وثمانية وخمسون مخزناً، وخمسة عشر خُصّاً، وست قاعات وساحة، وست شون، وخمسة وسبعون منزلاً، وخمسة مقاعد علوية، الأجرة عن ذلك جميعه إلى آخر شعبان سنة تسع وثمانين وستمائة في كل شهر ألف ومائة وست وثلاثون درهماً».

ويقول المقرئزي: «قال القاضي محيي الدين عبدالله بن عبدالظاهر في كتاب الدر النظيم في أوصاف القاضي الفاضل عبدالرحيم: ومن جملة بنائه دار ألتمر بمصر المحروسة، ولها دخل عظيم، يُجمع ويُشتري به الأسرى من بلاد الفرنج، وذلك مستمر إلى هذا الوقت، وفي كل وقت يحضر بالأسارى، فيلبسون ويطوفون ويدعون له، وسمعتهم مراراً يقولون: يا الله يا رحمن يا رحيم ارحم القاضي الفاضل عبدالرحيم»!!.

وهكذا كان ديدن العلماء في فكاك الأسرى وتحريرهم، فلم يكن علمهم نظرياً فقط، إنما كانوا يمارسون ذلك واقعاً عملياً، ويفعلون ما يقولون، ولا ينسون أنفسهم مما يأمرون به الناس، بل كانوا هم العلماء الربّانيين المجاهدين، الناصحين لله ولرسوله ولأولي الأمر منهم، وساعدهم على ذلك أمراء وحكام يتقون الله في رعيّتهم، ويأخذون برأي علمائهم.

قال ابن كثير في حوادث سنة ٦٩٩هـ: «وفي ثامن رجب ... خرج الشيخ تقي الدين بن تيمية إلى مخيم بولاي، فاجتمع به في فكاك من كان معه من أسارى المسلمين، فاستتقذ كثيراً منهم من أيديهم»^(٧٥).

ويذكر ابن كثير أيضاً أن شمس الدين محمد بن إبراهيم ابن عبدالسلام، عرف بابن الحبلّ، (المتوفى سنة ٧٠٣هـ)، «كان من خيار الناس، يتردد إلى عكا أياماً، حينما كانت في أيدي الفرنج، في فكاك أسارى المسلمين، جزاه الله خيراً، وعتقه من النار، وأدخله الجنة برحمته»^(٧٦).

وهذا «أبو عبدالله محمد بن عبدالله بن سليمان بن عثمان الأنصاري البلسي (ت سنة ٥٩٨هـ)، أخذ القراءات عن جماعة من أهل بلده، وخرج حاجاً سنة ٥٧١، فجاور بمكة، وسمع بها وبالإسكندرية، وعاد إلى بلده سنة ٥٩٦، وحدث. وكان من أهل الصلاح والفضل والورع، كثير البر ومفاداة الأسرى»^(٧٧).

ومثله محمد بن أحمد بن محمد الدوسي، أبو عبدالله بن قطبة، (توفي سنة ٧٩٣هـ). قرأ على كثير من العلماء، وكان مقدماً في صناعة التوثيق، كثير الحُضُّ على الصدقة، مقصوداً بها لفكاك الأسرى، نفع الله به خلقاً كثيراً في ذلك^(٧٨).

بل إن بعض العلماء خصَّص مكافآت مالية لمن يعمل على تحرير أحد من الأسرى، فقد ذكر ابن الوردي في حوادث شهر رمضان من سنة ٧٢٦هـ: «أنه وصل إلى دمشق مائة وأربعون أسيراً من بلاد الفرنج، وذلك أن قاضي القضاة جلال الدين أشهد عليه أنه جعل لكل من يحضر أسيراً مبلغاً عيّنه، وكتب بذلك مكتوباً. وعرف الفرنج ذلك، فجعلوا الأسرى من تجارتهم وأحضروهم، فأعطوا من وقف الأسرى ستين ألف درهم، وأطلقوا الأسرى بحمد الله تعالى»^(٧٩).

وقد كان العلماء مقصد ذوي الأسرى للمساعدة في فكاك أسراهم وتحريرهم، يلجؤون إليهم في ذلك. ذكر الحميدي في كتاب جذوة المقتبس «أن امرأة جاءت إلى بقي بن مخلد، العالم المعروف، فقالت: إن ابني قد أسره الروم، ولا أقدر على مال أكثر من دويرة، ولا أقدر على بيعها، فلو أشريت إلى من يفديه بشيء، فإنه ليس لي ليل ولا نهار، ولا نوم ولا قرار، فقال: نعم. انصرفي حتى أنظر في أمره إن شاء الله»^(٨٠).

نماذج من فداء الأسرى:

هذه النماذج المشرقة، في الاهتمام بأسرى المسلمين، والعمل على خلاصهم وتحريرهم، والتي ذكرنا بعضاً منها فيما سبق، آتت أكلها وثمارها، حيث تم تحرير أعداد كبيرة من الأسرى. وقد ذكرت كتب التاريخ حوادث عدة في فداء الأسرى، منها ما ذكره المقرئ في كتاب (المواعظ والاعتبار)، وهو يتحدث عن أشهر حالات فداء الأسرى التي حصلت في التاريخ الإسلامي قبل عصره، فقال: ولم يقع في أيام بني أمية فداء مشهور، وإنما كان يفاذى بالنفر بعد النفر في سواحل الشام ومصر والإسكندرية وبلاد ملطية وبقية الثغور الخزرية، إلى أن كانت خلافة أمير المؤمنين هارون الرشيد.

فذكر منها الفداء الأول: باللامس من سواحل البحر الرومي قريباً من طرسوس في سنة تسع وثمانين ومائة، وملك الروم يومئذٍ نقفور بن اشبراق، وكان ذلك على يد القاسم بن الرشيد وهو معسكر بمرج دابق من بلاد قنسرين في أعمال حلب، ففودي بكل أسير كان ببلاد الروم من ذكر أو أنثى، وحضر هذا الفداء من أهل الثغور وغيرهم من أهل الأمصار نحو من خمسمائة ألف إنسان، بأحسن ما يكون من العدد والخيال والسلاح والقوة، قد أخذوا السهل والجبل وضاق بهم الفضاء، وحضرت مراكب الروم الحربية بأحسن ما يكون من

الزبي، معهم أسارى المسلمين، فكان عدّة من فودي به من المسلمين في اثني عشر يوماً ثلاثة آلاف وسبعمئة أسير، وأقام ابن الرشيد باللامس أربعين يوماً قبل الأيام التي وقع فيها الفداء وبعدها، وقال مروان بن أبي حفصة في الفداء يخاطب الرشيد من أبيات:

وَفَكَّتْ بِكَ الْأَسْرَى الَّتِي شِيدَتْ بِهَا

مَحَابِسَ مَا فِيهَا حَمِيمٌ يَزُورُهَا

عَلَى حِينَ أَعْيَى الْمُسْلِمِينَ فَكَأَكْهَا

وَقَالُوا سَجُونَ الْمَشْرِكِينَ قُبُورُهَا

ثم ذكر بعد ذلك أكثر من عشر حالات من حالات الفداء المشهورة^(٨١).

ويذكر غير المقرئ من المؤرخين وقائع أخرى من فداء الأسرى بالمال من ديوان وقف الأسرى، أو بمبادلتهم بأسرى العدو، وقد سبق أن أوردنا شيئاً من ذلك في مكانه من البحث، ونورد هنا نماذج أخرى من تلك الوقائع:

ما حكاه ابن كثير في تاريخه: أنه في رمضان من سنة ٧٢٧هـ «قدم جماعة من الأسارى مع تجار الفرنج، فأُنزلوا بالمدرسة العادلية الكبيرة، واستفكوا من ديوان الأسرى بنحو من ستين ألفاً، وكثرت الأدعية لمن كان السبب في ذلك»^(٨٢).

وقال السخاوي في (الذيل التام على دول الإسلام، في

حوادث سنة ٧٥٧هـ): «وأغار الفرنج ومَن تبعهم من المسلمين الفُجَّر المتجرِّمين في السواحل، واستباحوا بلد صيدا وإياس وغيرهما من بلاد الساحل، وأسروا جمْعاً من المسلمين، افْتُكُوا عن آخرهم، عن كل رأس خمسمائة، وأُخذ لذلك من ديوان الأسرى مبلغ ثلاثين ألفاً» (٨٣).

وقال ابن خلدون في تاريخه: «وفي سنة خمس وأربعين [ومائتين] غزا علي بن يحيى الأرمني بالصائفة كركرة، وانتقض أهلها على بطريقهم، فقبضوا عليه، وسلموه إلى بعض موالي المتوكل، فأطلق ملك الروم في فداء البطريق ألف أسير من المسلمين» (٨٤).

وقال ابن خلدون أيضاً في تاريخه: «وفي سنة إحدى وأربعين [ومائتين] كان الفداء بين الروم وبين المسلمين، وكانت تدورة ملكة الروم قد حملت أسرى المسلمين على التنصُّر، فتنصر الكثير منهم، ثم طلبت المفاداة فيمن بقي، فبعث المتوكل سيفاً الخادم بالفداء ومعه قاضي بغداد جعفر بن عبدالواحد» (٨٥).

ومن الطرائف في فداء الأسرى: ما يذكره العلامة ابن خلدون في تاريخه: من أنه «في سنة إحدى وثلاثين [ومائتين] بعث ملك الروم إلى المتقي يطلب منه منديلاً في بيعة الرها، زعموا أن المسيح مسح به وجهه، فارتسمت فيه صورته (!)،

وأنه يطلق فيه عدداً كثيراً من أسرى المسلمين. واختلف الفقهاء والقضاة في إسعافه بذلك، وفيه غضاضة أو منعه، ويبقى المسلمون بحال الأسر، فأشار عليه علي بن عيسى بإسعافه لخلاص المسلمين، فأمر المتقي بتسليمه إليهم، وبعث إلى ملك الروم من يتسلم الأسرى»^(٨٦).

ومما ورد في مفادة الأسرى أيضاً ما سبق ذكره من أن الأعداء طلبوا شيئاً من البرّ وغيره من الطعام مقابل إطلاق من بأيديهم من أسرى المسلمين، ورأي العلماء في تلك المسألة من حيث جواز ذلك وعدمه.

ومن ذلك أيضاً طلب مفادة أسرى المسلمين بأمثالهم من أسرى الأعداء، وتبادل أسرى الأعداء أيضاً بمجموعة من الكتب الإسلامية التي استولى عليها العدو.

فنقرأ في ذلك ما أورده ابن الأثير في (الكامل في التاريخ، في حوادث سنة ٢٣١هـ)، قال: «وفيها كان الفداء بين المسلمين والروم، واجتمع المسلمون فيها على نهر اللامس على مسيرة يوم من طرسوس.... فلمّا كان في عاشوراء سنة إحدى وثلاثين اجتمع المسلمون ومن معهم من الأسرى على النهر وأتت الروم ومن معهم من الأسرى وكان النهر بين الطائفتين فكان المسلمون يطلقون الأسير، فيطلق الروم الأسير من المسلمين، فيلتقيان في وسط النهر، ويأتي كلُّ

أصحابه، فإذا وصل الأسير إلى المسلمين كبروا، وإذا وصل الأسير إلى الروم صاحوا (كرياليسون) [أي: يا رب ارحم]، حتى فرغوا. وكان عدة أسرى المسلمين أربعة آلاف وأربعمائة وستين نفساً، والنساء والصبيان ثمانمائة، وأهل ذمة المسلمين مائة نفس. وكان النهر مخاضة تعبره الأسرى، وقيل: بل كان عليه جسر»^(٨٧).

كما نقرأ في ذلك أنه «كان لدى المولى إسماعيل بن علي (ت ١١٣٩هـ / ١٧٢٧م) عدد كبير من الأسرى الإشباني، واغتم فرصة إثارة الموضوع لمطالبة إسبانيا بفداء مائة من أسراها بالكتب التي أخذها النصارى من مسلمي الأندلس، ومقابل الأسرى المغاربة الذين كانوا في حوزة الدولة الإسبانية. فأرسل رسالة إلى ملك إسبانيا (درنكرلوس) مع موفدين اثنين للتفاوض بشأن تبادل الأسرى. وفي هذا تقول رسالته المشار إليها: «فأردناكم تعملون لنا وجه خلاص هذه المائة بالوجه الذي عملناها لكم، وأعطيناكم فسحة فيه، وإلا فالمائة المذكورة أرقاء أسارى من جملة إخوانهم، وذلك أن تعطونا في الخمسين نصرانياً من هذه المائة خمسة آلاف كتاب (مائة كتاب عن كل نصراني) من كتب الإسلام الصحيحة المختارة المثقفة في خزائنهم بإشبيلية وقرطبة وغرناطة، وما والاهم من المدن والقرى، حسبما يختارها خديمنا المذكور، من

المصاحف وغيرها، وتعطون خمسمائة أسير من المسلمين في الخمسين الأخرى (عشرة أسارى لكل نصراني) وإن لم توجد الكتب التي هي مرادنا، فاجعلوا عِوضها من أسارى المسلمين، وأعطوهم لنا من الأسرى الذين في الأغرية وغيرهم، وقبلنا منكم في العدد المذكور الرجل والمرأة، والصبي الصغير، أو الكبير والشيخ المسن، من أيالتنا وغيرها؛ إذ ما لنا قصد إلا في الأجر والثواب في فكاك أسرى المسلمين كيف ما كانوا، ومن أي بلاد كانوا، وإلا فالاعتناء الكلي إنما يكون بأهل الدواوين من الجند، أو العلماء حَمَلَة الشريعة، وعامة المسلمين، إنما نقصد بفكاكهم وجه الله»^(٨٨).

بل إن المولى إسماعيل أرسل مبعوثاً خاصاً إلى إسبانيا من أجل التفاوض على فداء الأسرى المسجونين لدى الإسبان، وكان عددهم ٥٠٠ أسير، وكان هذا المبعوث هو الوزير محمد ابن عبدالوهاب الغساني (المتوفى سنة ١١١٩هـ/ ١٧٠٧م)، وكانت رحلته إلى إسبانيا ما بين سنتي ١٦٩٠ و١٦٩١م. وقد دوّن تلك الرحلة في كتابه (رحلة الوزير في افتكاك الأسير)، وهو مطبوع.

وقد ذكر في أول كتابه عن المولى إسماعيل أنه كانت «همته مصروفة لفكاك الأسرى، لاستخراجهم بيد من كانوا في يده من النصراني، ليغتنم ثواب فكاك الأسير، ويفوز بما ورد

في ذلك عن البشير النذير»^(٨٩).

كما ذكر فرح الأسرى المسلمين في مدينة مدريد برؤيتهم له ولمن معه؛ ويقول في ذلك: «فدخلنا المدينة، وإذا هي كبيرة جداً، مليحة البناء، واسعة الفضاء، فسيحة الأرجاء، وبها من الخلق عدد كثير، فلقينا بها من الأسارى وهم فرحون مسرورون، معلنون بلفظ الشهادة والصلاة على النبي ﷺ، والدعاء بالنصر لسيدها المنصور بالله تعالى...»^(٩٠).

كل ما تقدم من إسهام المسلمين؛ حكامهم وعلمائهم وعامتهم، في وقف الأسرى والعمل على تخليصهم وافتدائهم بالمال، أسهم إلى حد كبير جداً في تحرير ألوف مؤلفة من الأسرى على مر التاريخ.

ونحن لا نريد من الحكام وولاة الأمر أن يفرقوا في اهتماماتهم بين الأسرى بسبب عرق أو فكر أو مذهب؛ فالكل في الأسر سواء، وكل منهم قد ضحى بنفسه وبعمره من أجل دينه ووطنه. وقد مر معنا أن عمر بن عبدالعزيز رحمه الله لم يفرق في فداء الأسرى بين رجل وامرأة، بل بين مسلم وذمي من رعايا الدولة الإسلامية، إن أسره العدو، بل كان يعمل على فدائه وتحريره بأي ثمن كان، كما مر معنا آنفاً في الفداء الشهير الذي وقع سنة ٢٣١هـ، أنه كان من بين الأسرى الذين تم فداؤهم مائة نفس من أهل ذمة المسلمين، والذين كانوا من

رعايا الدولة الإسلامية ومواطنيها، وتم أسرهم من قبل العدو.

أقول ذلك لما نرى من التفريق في الاهتمام بالأسرى بسبب الانتماء السياسي أو العقائدي أو المذهبي. وطالما أننا نستلهم التاريخ بصورته المشرقة المشرفة في الحديث عن الأسرى وتحريرهم، فإننا لا نجد غضاظة في ذكر هذا الأمر وما كان يحدث من تفريق بين الأسرى، حتى وصل الأمر إلى إبقاء من يخالف معتقد الحاكم أو رأيه في سجون العدو. فيحكي ابن الأثير في (الكامل في التاريخ) أن الخليفة الواثق، الذي كان يتبنى رأي المعتزلة في القول بخلق القرآن، «أمر بامتحان أسرى المسلمين، فمن قال: القرآن مخلوق، وأن الله لا يرى في الآخرة، فُودِيَ به، وأُعطيَ ديناراً، ومن لم يقل ذلك ترك في أيدي الروم»^(٩١)!!.

الأثار المترتبة على عدم تحرير الأسرى:

ولكن بالمقابل، ماذا لو تقاعس المسلمون عن ذلك، وأسلموا الأسارى وخذلوه، ولم يعملوا جاهدين على فكاحهم، أو تأخروا في ذلك، ماذا كان سيحدث؟

قد يكون الموت والقتل للأسير، وقد يكون الفتنة له في دينه ووطنيته، فيزيغ عن الحق والهدى، ويخرج من ربة الإسلام، أو ربما يغرق في وحل العمالة والخيانة للعدو.

فهذا مكى بن عبدالسلام بن الحسين بن القاسم بن محمد أبو القاسم الأنصاري المقدسي، المعروف بابن الرُّمَيْلي، كان أحد العلماء الجوالين، ومن الحفاظ، وكان مفتياً في مذهب الشافعي. وشرع في تأليف كتاب عن تاريخ بيت المقدس وفضائله، إلا أنه لم يتمه بسبب استشهاده على يد الصليبيين، وكانت الفتاوى تجيئه من مصر ومن الساحل ودمشق، ولما دخلت الفرنج، وملكوا بيت المقدس في شعبان سنة اثنتين وتسعين وأربعمائة، أسروا الرميلى، وطلبوا في فدائه ألف مثقال من الذهب، لما عرفوا أنه من علماء المسلمين، ونودي عليه في البلاد، فلم يفتكه أحد، فقتلوه بالحجارة، رحمه الله، في ثاني عشر شوال سنة اثنتين وتسعين وأربع مئة، وله سبعون سنة وأشهر^(٩٢).

وقد يكون التأخر في فداء الأسرى سبباً في فتنهم عن دينهم كما قلنا، وقد ذكرنا فيما سبق ما حكاه ابن خلدون في تاريخه: أن «تدورة ملكة الروم قد حملت أسرى المسلمين على التصرُّ، فتتصر الكثير منهم»^(٩٣).

وقد لا تكون الفتنة عن الدين بالإكراه، إنما تكون من كثرة المخالطة بطول مدة الأسر، أو باستخدام العدو أساليب نفسية يفتنون بها الأسير عن دينه، أو يوقعونه في العمالة والخيانة لهم. يقول ابن جُبَيْر في (رحلته): «ومن سوء الاتفاقات،

المستعاذ بالله من شرها: أنه صَحَبَنَا في طَرِيقِنَا عَكَّةَ من دمشق رجل مغربي، كأن أسيراً، فتخلص، وكان قد صحب النصاري وتخلق بكثير من أخلاقهم، فما زال الشيطان يستهويه ويغريه أن نبذ دين الإسلام، فكفر وتنصَّر. ونسأل الله عز وجل أن يثبتنا بالقول الثابت في الدنيا والآخرة، ولا يعدل بنا عن الملة الحنيفية، وأن يتوفانا مسلمين، بفضله ورحمته»(٩٤).

ومن القصص المؤلة والمحنة في ذلك: ما ذكره الحافظ ابن عساكر في تاريخ دمشق؛ حيث روى عن «إسماعيل بن أبي حكيم، قال: بعثني عمر بن عبدالعزيز، حين وَلِيَّ، في الفداء [يعني فداء الأسراى]، فبينما أنا أجول في القسطنطينية، إذ سمعت صوتاً يتغنى فيه... وذكر أبياتاً من الشعر في الحنين إلى وطنه. قال إسماعيل بن أبي حكيم: فسألته حين دخلت عليه، فقلت: من أنت؟ قال أنا الوابصي الذي أُخِذْتُ فَعُذِّبْتُ ففزعْتُ، فدخلت في دينهم، فقلت: إن أمير المؤمنين عمر بن عبدالعزيز بعثني في الفداء، وأنت والله أحبُّ من افتديته، إن لم تكن بطنت في الكفر. قال: والله قد بطنت في الكفر. قال: فقلت له: أنشدك الله، أسلم. فقال: أسلمُ وهذان ابناي، وقد تزوجت امرأة منهم، وهذان ابناها، وإذا دخلت المدينة، فقال أحدهم: يا نصراني، وقيل لولديٍّ وأمِّهم كذلك؟! لا والله لا

أفعل. فقلت له: قد كنتَ قارئاً للقرآن؟ فقال: إي والله، قد كنت من أقرأ القراء للقرآن. فقلت: فما بقي معك من القرآن؟ قال: لا شيء إلا هذه الآية: ﴿رُبَمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ﴾ (٩٥).

ومن الآثار المترتبة على عدم الاهتمام بالأسرى والعمل على خلاصهم: أنه سيكون لذلك أثر نفسي على الأسير وأهله وذويه غاية في السلبية؛ إذ يرى أن تضحيته وضياع سنين طويلة من عمره لم تجد من يقدرها حق قدرها، فيصيبه الإحباط والقنوط جرّاء ذلك، وسنبن ذلك لاحقاً في آخر هذا البحث.

نحن نرى، بحمد الله تعالى، اهتماماً بالغاً بالشهداء وذويهم، فنجد الاهتمام البالغ بأبناء الشهيد، وبزوجة الشهيد، وبأم الشهيد وأبيه... الكل يحنو عليهم، وينفق عليهم، ويتبنى تعليم طلابهم، ويؤمن لهم المأوى والملبس والمأكل والعلاج.... وهذا أمر طيب، يُشكر عليه من فعله ومن قام به.

لكنني أعتقد أن الأسير لا يقل شأنًا عن الشهيد، وأهل الأسير لا يقلون شأنًا عن أهل الشهيد، فالأسير المحكوم عليه بعشرات السنين من السجن، بل بالمئات من السنين، هو في حقيقة الأمر (شهيد مع وقف التنفيذ) إن صح التعبير. وهو في سجنه لا يستطيع نفع نفسه، فضلاً عن نفع غيره

من أبناءٍ وزوجةٍ ووالدين. وهو كما قيل: لا حيٌّ فيُرجى، ولا ميت فيُنعى.

وبعد كل ما تقدم، فربَّ من يقول: ما تحدثت عنه كان في زمن مضى وانقضى، ولا يمكن تطبيقه الآن؛ إذ لا يُعقل في هذا العصر أن تطلب الدول الكبرى التي تحارب العرب والمسلمين مقابلاً مادياً مهماً كان قدره، لقاء الإفراج عن الأسرى المعتقلين لديها، فهذه الدول لا ينقصها المال حتى تطلبه لقاء الإفراج عن أسير أو مجموعة من الأسرى.

وأقول: هذا صحيح، ولكن الأمر لا ينحصر في الأسير نفسه وهو في الأسر، بل يتعدى ذلك إلى ما بعد الإفراج عنه، ثم هو يتعداه أيضاً إلى أسرته من زوجة وأبناء ووالدين، وربما إخوة وأخوات، إن كان هو المعيل الوحيد لهم.

فالأسير عندما يُفرج عنه ويتخلص من قيود الأسر يكون محتاجاً إلى ما ينفقه على نفسه وعلى عياله، ويكون محتاجاً إلى من يقف إلى جانبه ويعينه على ذلك من خلال إعانته على فتح باب رزق جميل له؛ من تجارة أو زراعة أو صناعة، أو غير ذلك. وربما كان محتاجاً إلى تعليم، فيُعطى من وقف الأسرى لإكمال دراسته.

ثم وهو في الأسر، فإن أسرته تكون في أمس الحاجة إلى من يرهاها مادياً ونفسياً، وربما لا يكون لها من معيل، بعد

الله عز وجل، إلا ذاك الأسير، فإذا ما وجدت هذه الأسرة من يعتني بها وينفق عليها، فإن ذلك يكون مدعاة لراحتها النفسية، وراحة الأسير نفسه؛ إذ إنه، وهو في الأسر، يشعر أن هناك من يقوم على ذويه وأسرته ويرعاهم، فتتهون عليه وحدته في أسره وسجنه، ويشعر أنه ضحى من أجل مبادئ وقيم وأوطان، ولم تضع تضحيته سدى... هو ضحى بنفسه، وغيره ضحى بماله.

أما إذا رأى أن أسرته مهملة منسية ممن ضحى من أجلهم، فإن ذلك يصيبه بالإحباط والقنوط، وينتابه الشعور بالخذلان وعدم الوفاء من ذوي رحمه وأهله وعشيرته.

وفي زماننا هذا، فإن الأسير يحتاج إلى من يدافع عنه من المحامين أمام المحاكم والقضاء، فلا بد من محام ماهر يتراعى عنه. وهذا، في الغالب، لا يقوم بمهمته الموكولة إليه إلا بمقابل ماديٍّ. والأسير بطبيعة الحال لا يملك ما يطلبه المحامي، وهنا يتأكد وجود جهة أو هيئة تتكفل بهذا الأمر، ألا وهي الهيئة القائمة على شؤون الأسرى، والتي من المفترض أن يكون لديها من الموارد المالية ما يكفيها للقيام بالأعباء والمهمات المكلفة بها. كما أن سلطات الأعداء قد تفرض غرامات مالية باهظة على الأسير تجبره بدفعها، وإلا زادت عليه مدة الأسر.

ويحضرني فيما قلنا عن الأثر النفسي على الأسير فيما يرى من إهمال وخذلان ما حدث لأبي فراس الحمداني، إذ بلغه، وهو أسير عند الروم، أن والدته حضرت إلى سيف الدولة من منبج إلى حلب تكلمه في مفادة ابنها أبي فراس، وتتضرع إليه، فردّها خائبة مكلومة، منكسرة خاطر، ولم يكن عنده ما رجت من حُسن الإجابة، ووافق ذلك عنفاً من الدمستق [زعيم الروم] بأبي فراس ومَن معه من الأسرى، وزيادة في إرهابهم، فاجتمع عليهم العذاب الجسدي من قبل الروم، والعذاب النفسي بعدم العمل على تحريرهم من الأسر، وعذاب آخر أشد وأمر، وهو شعور الأسير بما يعانيه أهله من الخذلان والحرمان وعدم الاهتمام بهم وبأسيرهم. فكتب إلى سيف الدولة معاتباً متحسراً:

يَا حَسْرَةً مَا أَكَادُ أَحْمِلُهَا

آخِرَهَا مُزْعِجٌ وَأَوَّلُهَا!

عليلة بالشام مفردة

بات بأيدي العدا معللها

إذا اطمأنت - وأين؟ - أو هدأت

عنت لها ذكراً تُقلقلها

تسألُ عنا الركبانَ جاهدة

بأدمعٍ ما تكادُ تهلهلها:

يا مَنْ رَأَى لِي بِحَصْنٍ خَرَشْنَةً
أَسَدَ شَرَى فِي الْقِيُودِ أَرْجُلَهَا !
يَا مَنْ رَأَى لِي الدُّرُوبَ شَامِخَةً
دُونَ لِقَاءِ الْحَبِيبِ أَطْوَلَهَا
يا مَنْ رَأَى لِي الْقِيُودَ مَوْثِقَةً
عَلَى حَبِيبِ الْفُؤَادِ أَثْقَلَهَا !
يَا أَيُّهَا الرَّاكِبَانِ هَلْ لَكُمَا
فِي حِمْلِ نَجْوَى يَخْفُفُ مَحْمَلُهَا ؟ !
قُولَا لَهَا إِنَّ وَعْدَ مَقَالِكُمَا
وَإِنَّ ذِكْرِي لَهَا لِيَذْهَبَا :
يَا أُمَّتَا هَذِهِ مَنَازِلُنَا
نَتْرُكُهَا تَارَةً وَنَنْزِلُهَا !
يَا أُمَّتَا هَذِهِ مَوَارِدُنَا
نَعْلُهَا تَارَةً وَنَنْهَلُهَا !
أَسْلَمْنَا قُومَنَا إِلَى نُوبٍ
أَيَسَّرَهَا فِي الْقُلُوبِ أَقْتَلَهَا
وَاسْتَبَدَلُوا بَعْدَنَا رِجَالَ وَغَى
يُودُّ أَدْنَى عَالِيٍّ أَمْثَلَهَا
يَا سَيِّدَا مَا تُعَدُّ مَكْرُمَةٌ
إِلَّا وَفِي رَاحَتَيْهِ أَكْمَلَهَا

لَيْسَتْ تَنَالُ الْقَيْوُدُ مِنْ قَدَمِي
 وَفِي اتِّبَاعِي رِضَاكَ أَحْمِلُهَا
 بِأَيِّ عَذْرِ رَدَدْتَ وَالْهَمَّةُ
 عَلَيْكَ دُونَ الْوَرَى مُعَوَّلُهَا
 جَاءَتْكَ تَمَتَّاحُ رَدِّ وَاحِدِهَا
 يَنْتَظِرُ النَّاسُ كَيْفَ تَقْفِلُهَا! (٩٦)

الخاتمة:

عرفنا مما سبق في ثنايا هذا البحث المتواضع مدى اهتمام المسلمين بموضوع الأسرى، وعملهم الدؤوب على تحريرهم من قيد الأسر.

وعرفنا كيف قاس العلماء المسلمون الأسير في أيدي العدو على العبد الرقيق، فكلاهما لا يملك من حريته شيئاً، فجعلوهما في الحكم سواء، من حيث النفقة والصدقات والزكاة.

وعرفنا كيف وضعت الدولة الإسلامية ضوابط وتشريعات لتحرير الأسرى، من خلال إنشاء ديوان لوقف الأسرى. وأوردنا نماذج وأمثلة مشرقة من عناية الحكام والعلماء والعامّة بأمر الأسرى، وتنافسهم في الإنفاق على ذلك من حرّ أموالهم.

وأوردنا بالمقابل نماذج من تقاعس المسلمين عن تحرير بعض

الأسرى، حتى أدى بهم إلى القتل أو الافتتان في دينهم وردّتهم.
وبعد، وفي نهاية هذا البحث، فإنني أقول: إن وقف
الأسرى هو سنة حسنة استتَّها سلفنا الصالح رحمهم الله،
لكنها، مع الأسف الشديد، سنة ماتت واندثرت. وإنني أدعو
هنا إلى إحياء هذه السنة الحسنة وبعثها من جديد. ولعلَّ أهل
الخير من الحكام والعلماء وأصحاب الأموال يتنادون إلى هذا
الأمر، وما أظنه صعباً إذا صدقت النيات وشحذت الهمم
والعزائم.

وإنني، وإن كنت لا أملك من حطام الدنيا ما أجعله وقفاً
على هؤلاء الأسرى المكبَّلين في سجون الأعداء، إلا أنني
أحتسب عند الله ما أقدم هنا من الدلالة على الخير، وعسى
أن أكون شريكاً في الأجر، والدال على الخير كفاعله.

الحواشي

- ١- رواه البخاري برقم ٣٠٤٦.
- ٢- رواه الطبراني في المعجم الصغير برقم ٤٢٣.
- ٣- رواه البخاري برقم ٦٧١٥، ومسلم برقم ١٥٠٩.
- ٤- سنن سعيد بن منصور، برقم ٢٨٢١.
- ٥- الكافي ١٩٩/٢.
- ٦- <http://islamqa.info/ar/130549>.
- ٧- المغني لابن قدامة ٣٢١/٩.
- ٨- الموسوعة الفقهية ٣٢٠-٣٢١/٢٣.
- ٩- فتاوى اللجنة الدائمة لهيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية ٦/١٠.
- ١٠- «مجموع فتاوى ابن باز» ١٥/١٤.
- ١١- المبسوط ٣٠ / ٢٧١ .
- ١٢- الجامع لأحكام القرآن ٢٤٢/٢.
- ١٣- المصدر السابق: ٦ / ٤٥٩-٤٦٠.
- ١٤- المصدر السابق ١٠/٢٢٤.
- ١٥- الذخيرة لشهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي ٣٨٩/٣.
- ١٦- الذخيرة للقرافي ١٠/٤٢٣.
- ١٧- أحكام الجهاد وفضائله، ص ٩٧.
- ١٨- حاشية الجمل على المنهج لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري ٣٢٢-٣٢١/٥.
- ١٩- المغني: ١٣ / ١٣٥.

- ٢٠- مراتب الإجماع، ص: ١٢٢.
- ٢١- الفتاوى: ٦٣٥/٢٨.
- ٢٢- الروضتين ٣٦٨/٢.
- ٢٣- تاريخ ابن خلدون ١٢٥/٦.
- ٢٤- تاريخ الطبري ٣١٨/٨، والبداية والنهاية لابن كثير ٦٦٨/١٣.
- ٢٥- تعجيل المنفعة لابن حجر ٢٤٣/٢.
- ٢٦- رفع الإصر عن قضاة مصر، ص ١٨٤.
- ٢٧- رحلة ابن جبير ص ٢٨٠-٢٨١.
- ٢٨- مفاكهة الخلان في حوادث الزمان ص ٣٩. والبادرائية والقيمرية مدرستان من مدارس دمشق.
- ٢٩- صبح الأعشى ١٩١/٤.
- ٣٠- صبح الأعشى ٣٩١-٣٩٠/١٢.
- ٣١- صبح الأعشى ٣٩٣-٣٩٢/١٢.
- ٣٢- ذيل مرآة الزمان ٤٨٠/٢.
- ٣٣- تاريخ الذهبي ٢٦٩/٥٠.
- ٣٤- الوافي بالوفيات ٢٢١/٣، تاريخ الذهبي ١٢١/٥١.
- ٣٥- أعيان العصر للصفدي ٦١/٢.
- ٣٦- الدرر الكامنة ٤٢٧/٤، وفيات ابن رافع السلامي ٤٠٢-٤٠١/١.
- ٣٧- وفيات ابن رافع السلامي ٩٥-٩٤/٢.
- ٣٨- الدرر الكامنة ٤-٣/٣.
- ٣٩- إنباء الغمر ٧٢/١، شذرات الذهب ٤٠٨/٨.

- ٤٠- إنباء الغمر ٢٩٥/١.
- ٤١- إنباء الغمر ٢٧/٢-٢٨.
- ٤٢- إنباء الغمر ٨٣/٦، الضوء اللامع ٢٨/١٠.
- ٤٣- الضوء اللامع للسخاوي ٢٥٩/١٠.
- ٤٤- الضوء اللامع ١١٤/٧.
- ٤٥- الضوء اللامع ٦٤/١.
- ٤٦- تاريخ البصري - علي بن يوسف بن أحمد البصري، ص ٧٨.
- ٤٧- رفع الإصر عن قضاة مصر، ص ١٨٤.
- ٤٨- فتاوى ومسائل ابن الصلاح ٢٩٦/١.
- ٤٩- جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود، ٤٦٤/٢.
- ٥٠- الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى ٢٣/٣.
- ٥١- الأموال لابن زنجويه ١ / ٣٣٣ رقم (٥١٥).
- ٥٢- مصنف ابن أبي شيبة ٥٧/١٨ (٣٣٩٢٨).
- ٥٣- مصنف ابن أبي شيبة ٥٦-٥٥/١٨ (٣٣٩٢٣).
- ٥٤- تاريخ دمشق ٣٨٤-٣٨٥/٨.
- ٥٥- سنن سعيد بن منصور رقم (٢٨٢٢).
- ٥٦- المصدر السابق: رقم (٢٨١٩).
- ٥٧- سيرة عمر بن عبدالعزيز لابن عبدالحكم، ص ١٤٣-١٤٤.
- ٥٨- الاعتبار لأسامة بن منقذ، ص ١٥٦-١٥٨.
- ٥٩- المقتبس من أنباء الأندلس، ص ١٤٧.
- ٦٠- عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان للعيني ٤٩/٣.

- ٦١- الوافي بالوفيات ٢٤٦/١٦-٢٤٧.
- ٦٢- الوافي بالوفيات ١٠/١٦٨.
- ٦٣- الوافي بالوفيات ٢١/١٢٧.
- ٦٤- الدرر الكامنة ١/٥٢٥.
- ٦٥- السلوك للمقريزي ٣/١٠٢.
- ٦٦- الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى ٣/٧٠، والأعلام للزركلي ٦/٢٤١.
- ٦٧- الاستقصا ٣/٥٨.
- ٦٨- الوقف وأثره في بناء الحضارة الإسلامية: الدكتور عبدالحق حميش، جامعة الشارقة، ٢٠٠٨م، ص ٣٣، نقلاً عن د. التجكاني، محمد الحبيب، الإحسان الإلزامي في الإسلام ص ٥٥٦.
- www.medadcenter.com/sites/.../readings-68203-542bc8662a32d.doc
- ٦٩- العبر للذهبي ١/٣١٩.
- ٧٠- الوافي بالوفيات ١٠/١٤٥-١٤٦.
- ٧١- رحلة ابن جبير، ص ٢٨٠.
- ٧٢- الروضتين في أخبار الدولتين ٢/١٠٤.
- ٧٣- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، لابن تغري بردي، ١٤١/٦.
- ٧٤- المواعظ والاعتبار ٢/٥٣٤، والوافي بالوفيات ١٨/٢٠٧-٢٠٨.
- ٧٥- البداية والنهاية ١٧/٧٢٦.
- ٧٦- البداية والنهاية ١٨/٣٨.

- ٧٧- نفح الطيب ٢/٢٣٩-٢٤٠.
- ٧٨- الدرر الكامنة ٣/٣٦٧.
- ٧٩- تاريخ ابن الوردي ٢/٢٧٤.
- ٨٠- جذوة المقتبس، ص ١٧٩.
- ٨١- المواعظ والاعتبار ٣/١٠-١٤.
- ٨٢- البداية والنهاية لابن كثير ١٨/٢٨٠.
- ٨٣- الذيل التام على دول الإسلام ١/١٥١.
- ٨٤- تاريخ ابن خلدون ٣/٣٤٧-٣٤٨.
- ٨٥- المصدر السابق: ٣/٣٤٧.
- ٨٦- المصدر السابق: ٣/٥١٨.
- ٨٧- الكامل في التاريخ ٦/٨٨.
- ٨٨- أوضاع المغرب السياسية خلال القرن ١٧م.

<http://www.wata.cc/forums/showthread.php?101093>

- ٨٩- رحلة الوزير في افتكاك الأسير، ص ٥٣.
- ٩٠- رحلة الوزير في افتكاك الأسير، ص ٨٩.
- ٩١- الكامل في التاريخ ٦/٨٨.
- ٩٢- طبقات الشافعية للسبكي ٥/٣٣٢، وسير أعلام النبلاء ١٩/١٧٨.
- ٩٣- تاريخ ابن خلدون ٣/٣٤٧.
- ٩٤- رحلة ابن جبير، ص ٢٨١.
- ٩٥- تاريخ دمشق ٨/٣٨٤-٣٨٥.
- ٩٦- يتيمة الدهر ١/٩٩-١٠١.

مصادر البحث

- أحكام الجهاد وفضائله، لعز الدين بن عبد السلام، تحقيق نزيه كمال حماد، مكتبة دار الوفاء للنشر والتوزيع. جدة، ١٤٠٦-١٩٨٦م.
- الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، لأبي العباس أحمد بن خالد الناصري، تحقيق جعفر الناصري، ومحمد الناصري، دار الكتاب، الدار البيضاء، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.
- الاعتبار، لأسامة بن منقذ، تحقيق عبد الكريم الأشتري، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م.
- الأعلام لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت.
- أعيان العصر وأعوان النصر، لصلاح الدين الصفدي، دار الفكر المعاصر. بيروت، دار الفكر - دمشق، ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م.
- الأموال، لحميد بن زنجويه، تحقيق شاكِر ذيب فياض الخوالدة، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م.
- إنباء الغمر بآبناء العمر، لابن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٦هـ، ١٩٦٨م.
- أوضاع المغرب السياسية خلال القرن ١٧م - <http://www.wata.cc/forums/showthread.php?101093>
- البداية والنهاية، لابن كثير، تحقيق عبدالله بن عبدالمحسن التركي، هجر للطباعة والنشر، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.

- تاريخ ابن خلدون، لعبدالرحمن بن خلدون، تحقيق خليل شحادة، دار الفكر، بيروت، ١٤٢١هـ، ٢٠٠م.
- تاريخ ابن الوردي، لزين الدين عمر بن مظفر بن الوردي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٧هـ، ١٩٩٦م.
- تاريخ البصري، علي بن يوسف بن أحمد البصري، تحقيق أكرم حسن العلي، دار المأمون للتراث، دمشق، ١٤٠٨هـ.
- تاريخ دمشق، لأبي القاسم بن عساكر، تحقيق عمر بن غرامة العمري، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م.
- تاريخ الرسل والملوك للطبري، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف بمصر.
- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، لابن جحر العسقلاني، تحقيق إكرام الله إمداد الحق، دار البشائر، بيروت، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.
- الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، تحقيق عبدالله بن عبدالمحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م.
- جذوة المقتبس في ذكر ولاية الأندلس، للحميدي، الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة، ١٩٦٦م.
- جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود، شمس الدين محمد بن أحمد المنهاجي الأسيوطي، الطبعة الثانية.
- حاشية الجمل على المنهج لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري، لسليمان لجمل، دار الفكر - بيروت.

- الدرر الكامنة لابن حجر العسقلاني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
- الذخيرة، لشهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، تحقيق محمد بوخبزة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٤م.
- الذيل التام على دول الإسلام، لشمس الدين السخاوي، تحقيق حسن إسماعيل مروة، دار العروبة، الكويت - دار ابن العماد، بيروت، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- ذيل مرآة الزمان، قطب الدين أبو الفتح موسى بن محمد اليونيني، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، ١٤١٣ هـ، ١٩٩٢م.
- رحلة ابن جبير، دار صادر، بيروت.
- رحلة الوزير في افتكاك الأسير، محمد بن عبد الوهاب الفساني، تحقيق عبدالرحمن بنحادة، دار السويدي للطباعة والنشر، أبو ظبي، ٢٠٠٩م.
- رفع الإصر عن قضاة مصر، لابن حجر العسقلاني، تحقيق علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة.
- الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية، لأبي شامة المقدسي، تحقيق إبراهيم الزبيق، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.
- السلوك لمعرفة الملوك، لتقي الدين المقرئ، تحقيق محمد عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.
- سنن سعيد بن منصور، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

- سير أعلام النبلاء، للذهبي، تحقيق مجموعة من العلماء، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- سيرة عمر بن عبدالعزيز لابن عبدالحكم، تحقيق أحمد عبيد، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد الحنبلي، تحقيق محمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م.
- صبح الأعشى في صناعة الإنشا، للقلقشندي، المطبعة الأميرية بالقاهرة، ١٣٣٢هـ، ١٩١٤م.
- طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين علي بن عبدالكافي السبكي، تحقيق محمود الطناحي وعبدالفتاح الحلو، دار هجر، القاهرة، ١٤١٣هـ.
- العبر في خبر من غبر، للذهبي، تحقيق محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
- عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان، لبدر الدين محمود العيني، تحقيق محمد محمد أمين، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة، ١٤٣١هـ، ٢٠١٠م.
- فتاوى اللجنة الدائمة لهيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية، المجموعة الأولى، جمع وترتيب : أحمد بن عبدالرزاق الدويش، الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، الرياض.
- فتاوى ومسائل ابن الصلاح، تحقيق عبدالمعطي أمين قلعجي، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.

- الكافي لموفق الدين بن قدامة المقدسي، تحقيق عبدالله بن عبدالمحسن التركي، دار هجر، مصر، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.
- الكامل في التاريخ، لابن الأثير الجزري، راجعه وصححه محمد يوسف الدقاق، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.
- المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي، دار المعرفة، بيروت.
- مجموع فتاوى ابن تيمية، تحقيق عبدالرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي النجدي، مكتبة ابن تيمية.
- مجموع فتاوى العلامة عبدالعزيز بن باز، عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر، الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء، الرياض.
- مراتب الإجماع، لابن حزم، مكتبة القدسي، ١٣٥٧هـ.
- مصنف ابن أبي شيبة، تحقيق محمد عوامة، دار القبلة - مؤسسة علوم القرآن، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م.
- المعجم الصغير للطبراني، تحقيق محمد شكور محمود الحاج أمير، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
- المغني، لموفق الدين بن قدامة المقدسي، تحقيق عبدالله بن عبدالمحسن التركي وعبدالفتاح محمد الحلو، دار عالم الكتب، الرياض، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.
- مفاكهة الخلان في حوادث الزمان، لابن طولون، وضع حواشيه خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م.

- المقتبس من أنباء أهل الأندلس، لابن حيان الأندلسي، تحقيق محمود علي مكي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م.

- المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، لتقي الدين أحمد بن علي المقرئ، تحقيق محمد زينهم ومديحة الشرقاوي، مكتبة مدبولي، القاهرة، ١٩٧٧م.

- الموسوعة الفقهية الكويتية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - الكويت، ١٤٠٤ - ١٤٢٧هـ.

- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، لابن تغري بردي، تقديم وتعليق محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م.

- الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، تحقيق أحمد الأرناؤوط وتركلي مصطفى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٢٠هـ، ٢٠١٠م.

- الوفيات لابن رافع السلامي، تحقيق صالح مهدي عباس وبشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

- الوقف وأثره في بناء الحضارة الإسلامية، الدكتور عبدالحق حميش، جامعة الشارقة، ٢٠٠٨م.

<http://islamqa.info/ar/130549>

- يتيمة الدهر في محاسن أهل العصر، لأبي منصور الثعالبي، تحقيق مفيد محمد قميحة، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.

له وموارد الباطني هذا الذي سطر في امر الى وقت
 اعلاه وان كان في ربه دعاء للمصارف المعه اعلاه
 ما يحصل من ربح المسرا المذكوري وعو الدول والبرمان
 من خلاص المسجونين ووادس المدراس وهذا يرى
 المسلمين ويحرم من لم يؤد من ربح الخ لمصارف وصد كبحار
 الطرحا من اموال المسلمين واطعام الطعام ووسائل
 الماء العذب والصدقة على الفقراء والمساكين والامام والارامل
 والمستطعمين والزهاد والعمال وادار العاهات في ذلك
 الاحايات من ارباب السوف ولما السكت على ارباب العلم
 ٤١٤

ان ساصر ذلك بعد اوسيع او طعاما او بعد ذلك
 واداراه المصفي وان لم يكن في ربح الى ربح المندرجات له
 المعه اعلاه كل مصاريفه من ربح المسرا المذكور

وثيقة وقف السلطان حسن، أحد سلاطين المماليك في مصر،
 وفيها النصُّ على خلاص المسجونين وفكاك أسرى المسلمين.

المصدر: الأوقاف والحياة الاجتماعية في مصر، لمحمد محمد أمين، ص ١٣٥.

له وهما الباطني هذا الوصف مطروق أبو الوصف ليس
 أعلاه وأرجل في رعدة لعنه الصان في المعنى أعلاه صف
 ما يحصل من ربح المسير المذكور في دعوى الدولة مرات
 موجلاص المسيرين ورواد من المدراس ومطالري
 المسلمين ويحرم من لم يؤد ربح الحج لمصارصه وكهجر
 الطرحا من أبواب المسلمين وأطعام الطعام ويسل
 الما العرب والحدود على العوا والمساكين ولا نام ولا لطف
 والمستطعمين والزما والعمان وأولاد العاقبات ذلك
 الحاحا من أرباب النوب ولما السملت على أمراء المظهر
 ٤١٤

أن ساصر مدلك بعد أو تسير أو طعاما أو غير ذلك
 ومداواة المصطفى وأولئك في ربح الوعد المذكور له
 المعنى أعلاه كل مصارصه من ربح المسير المذكور